الأمم المتحدة
إدارة عمليات حفظ السلام
إدارة الدعم الميداني
المرجع: 2014-01

السياسة العامة

شرطة الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة

وافق عليها:	وكيل الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام، ووكيل الأمين العام لإدارة الدعم الميداني
تاريخ بدء النفاذ:	شباط/فبراير 2014
جهة الاتصال:	إدارة عمليات حفظ السلام/ مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية/شعبة الشرطة
تاريخ الاستعراض:	1 شباط/فبراير 2017

السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني
بشأن شرطة الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام والبعثات
السياسية الخاصة

المحتويات:

ألف- الغرض

باء- النطاق

جيم- الأساس المنطقي

دال- السياسة العامة

هاء- المصطلحات والتعاريف

واو- المراجع

زاي- الرصد والامتثال

حاء- جهة الاتصال

طاء- التاريخ

المرفقات

1- قائمة غير حصرية للمهام الاعتيادية الفرعية المقرر أن تضطلع بها عملية شرطية لحفظ السلام

ألف - الغرض

1 - توضح هذه السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، المتعلقة بشرطة الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة (المشار إليها فيما يلي باسم "السياسة العامة")، المهام الأساسية لشرطة الأمم المتحدة لحفظ السلام، والمبادئ الأساسية الموجِّهة لأنشطتها.

2 - والغرض من هذه السياسة هو مساعدة عناصر الشرطة في تعزيز سيادة القانون وتوفير السلامة العامة وضمان سلامة وأمن أفراد الشرطة الذين تتولى الأمم المتحدة نشرهم. فمن شأن توافر فهم أوضح لما يستتبعه وجود شرطة لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة أن يجعل شرطة الأمم المتحدة أكثر كفاءة في كيفية تصميم عناصر الشرطة من أجل تنفيذ ولايات البعثات، وكيف تقوم بعمليات التجنيد والتدريب، وكيف تقوم بتنفيذ مهام الشرطة في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة على النطاق الدولي.

3 - وهذه السياسة العامة، بتحديدها المهام الأساسية والمبادئ الجوهرية، يمكن أن تفيد في توجيه عمليات التقييم والتخطيط، وإرشاد سائر عناصر البعثة في ما يتعلق بكيفية تناول شرطة الأمم المتحدة تنفيذ المهام المنوطة بها. وبنفس الطريقة، من شأنها أن تجعل الدول الأعضاء على بينة من المسؤوليات الرئيسية لوحدات الشرطة وأفرادها الذين تساهم بهم في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

باء - النطاق

4 - تكون هذه السياسة العامة مظلة شاملة للتسلسل الهرمي للمواد التوجيهية، وتعطي مزيدا من التلاحم لكاتالوغ التوجيه المتنامي، وتحدد السياق لعمليات وضع التوجيهات في المستقبل.

5 - تنطبق هذه السياسة الإطارية على جميع عناصر شرطة الأمم المتحدة في البعثات التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام، وكذلك في البعثات السياسية الخاصة، التي تقودها إدارة الشؤون السياسية. وتنطبق أيضا في الأدوار المحتملة المقبلة، مع تطور بيئة البعثات واحتياجاتها، على سبيل المثال، عمليات النشر في سياق مركز التنسيق العالمي للمجالات المتعلقة بالشرطة، والعدالة، والمؤسسات الإصلاحية، لكفالة سيادة القانون في حالات ما بعد النزاع وغيرها من حالات الأزمات.

جيم - التعليل

6 - لقد اتسعت عمليات حفظ السلام التي تقوم بها شرطة الأمم المتحدة كثيرا من حيث الحجم والنطاق. ولم تكن هي العنصر الأسرع نموا في عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة فحسب، بل أصبحت أنشطتها تزداد اتساعا وتعقيدا باطراد. ولم يكن هذا التوسع نتيجة إجراء تقييم استراتيجي أو قرار بالقيام بأدوار معينة، ورفض أدوار أخرى. لقد انتقلت عمليات حفظ السلام التي تقوم بها شرطة الأمم المتحدة، بسرعة، من دور سلبي نسبيا يقوم على رصد أفراد الشرطة التابعة للدولة المضيفة، إلى تقديم الدعم لإصلاح منظومات الشرطة

بكاملها وإعادة هيكلتها. وفي بعض الحالات الاستثنائية، شملت ولايات الشرطة القيام بأنشطة تعوّض عدم كفاية الأنشطة الشرطية أو غيرها من قدرات إنفاذ القانون لدى الدولة المضيفة أو غيابها، وتحمّل كامل عبء الحفاظ على القانون والنظام، فيما يجري إنشاء شرطة الدولة المضيفة. وقد اقترن هذا بمطالب بزيادة تكامل مجالي سيادة القانون الأوسع نطاقا، وعملية إصلاح القطاع الأمني اللذين يحددان شكل البيئات التي تطمح فيها شرطة الأمم المتحدة الوفاء بالولايات المنوطة بها. وعلى الأخص، فإن وجود إطار مفاهيمي أمر أساسي لأي عنصر شرطة، إذا أريد له أن يؤدي دوره في إطار نهج متكامل يتعلق بمنع نشوب النزاعات وبناء سلام مستدام.

7 - وقد دعا تقرير الإبراهيمي إلى إجراء تحول مفاهيمي في النظر إلى شرطة الأمم المتحدة في سياق أوسع نطاقا يتعلق بسيادة القانون، وإلى ضرورة إدماج سيادة القانون وحقوق الإنسان دمجا كاملا في الأنشطة المتصلة بها. وقد تم تأكيد ذلك مجددا، في وقت لاحق، في تقارير الأمين العام للأمم المتحدة المتعلقة سيادة القانون(2004) وعن إصلاح القطاع الأمني (2008 و2013). وكذلك في قرار الأمين العام عن حقوق الإنسان في البعثات المتكاملة (2005)، وفي المذكرة التوجيهية المتعلقة بنهج الأمم المتحدة للمساعدة في مجال سيادة القانون (2008). أما المواضيع الأخرى التي تسلط جميع الوثائق عليها الضوء والتي لا تزال من الاعتبارات الرئيسية لشرطة الأمم المتحدة في الوقت الحاضر، فهي مسؤولية الدول الأعضاء وملكيتها الوطنية لمسائل الأمن والعدالة الخاصة بها، والحاجة إلى شراكات ونهج منسقة ومتكاملة، مع الأخذ في الاعتبار السياقات القطرية والسياسية، والحاجة إلى تحسين التوجيه المقدم إلى البعثات الميدانية؛ والحاجة إلى تعزيز القدرة والكفاءة لدى الأفراد. وفي الآونة الأخيرة، تردد ذكر هذه المسائل في ورقة "الأفق الجديد" لإدارة عمليات حفظ السلام (2009) [(1)].

8 - علاوة على ذلك، فقد سلط تقرير أعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن إدارة عمليات شرطة الأمم المتحدة، صادر في عام 2008، الضوء على الحاجة الملحة إلى أن تتولى

(1) تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام("تقرير الابراهيمي")، A/55/305-S/2000/809، 21 آب/أغسطس 200؛ سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع ، تقرير الأمين العام، S/2004/616، 23 آب/أغسطس 2004؛ ضمان السلام والتنمية: دور الأمم المتحدة في دعم إصلاح قطاع الأمن، تقرير الأمين العام (A/62/659-S/2008/39، 23 كانون الثاني/يناير 2008، برنامج جديد للشراكة: رسم آفاق جديدة لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (''الأفق الجديد'').

إدارة عمليات حفظ السلام إعداد " مبادئ شاملة بشأن الشرطة، لتنظيم جميع جوانب عمليات شرطة الأمم المتحدة.[2].

9 - وينطوي مقرر الأمين العام رقم 13/2012 بشأن ترتيبات سيادة القانون على إمكانية توسيع نطاق أنشطة شرطة الأمم المتحدة. ويمكن أن تشمل الأنشطة المحتملة ما يطرأ من حالات في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع وحالات الأزمات الأخرى، استجابة للطلبات الواردة من الدول الأعضاء التي تقدم بواسطة كبار مسؤولي الأمم المتحدة في البلد. وهذه المهام المحتملة الجديدة تتطلب توافر فهم أفضل للنهج الذي تتبعه الأمم المتحدة لأعمال الشرطة ومبادئها الأساسية.

10 - والأساس المنطقي الأول وراء وضع إطار توجيهي استراتيجي متماسك هو تعزيز فعالية أنشطة حفظ السلام التي تقوم بها شرطة الأمم المتحدة، باتباع نهج أكثر اتساقا ومواءمة في مجال توفير السلامة العامة وما تقدمه الشرطة من خدمات تطوير ودعم لأجهزة شرطة الدولة المضيفة، وباتباع عملية أكثر تطورا لتجنيد أفراد من ذوي الخبرات والمهارات المتخصصة اللازمة. وهذه الأهداف تعكس بعض أهم التحديات المستمرة التي تصدت لها شرطة الأمم المتحدة لحفظ السلام في السنوات الخمسين الماضية، ولكن بصفة خاصة في السنوات العشرين الماضية؛ ومن هذه التحديات استمرار النقص في القدرات، وعدم الاستمرار وما ينتج عنه من عجز في الوفاء بالمهام التي يصدر بها تكليف.

11 - ويستند الطلب على إطار استراتيجي شامل إلى إدراك أن عمليات حفظ السلام التي تقوم بها شرطة الأمم المتحدة تختلف اختلافا جوهريا عن أعمال الشرطة المحلية. ويكمن الفرق في سياق عملية الانتشار؛ وهذا هو سياق حالات ما بعد النزاع، والبيئة الهشة التي تتميز في كثير من الأحيان بانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، والتي تكون فيها السلطة والقوة وقواعد التفاعل الاجتماعي مائعة. وفي معظم البلدان، يمكن أن يأخذ أفراد الشرطة عددا من الظروف في ما يضطلعون به من أعمال شرطية على الصعيد المحلي على أنه أمر مسلم به: أي أن لهم السلطة في إنفاذ القانون، وأنهم يمثلون السلطة الشرعية للدولة ومجموعة واضحة من القوانين؛ وأنهم يفهمون الثقافة المحلية، ويعرفون لغة المجتمعات المحلية التي يخدمونها؛ وأن التدريب والخدمات التي يقدمها زملاؤهم الشرطة هي شبيهة بتدريبهم وخدماتهم. غير أن شرطة الأمم المتحدة لا يمكن أن تفترض أيا من هذه الأمور، وهي، خلافا لذلك، تعمل، في كثير من

(2) تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المهمة رقم AP2007/600/01 - إدارة عمليات شرطة الأمم المتحدة، المؤرخ 26 آب/أغسطس 2008.

الأحيان، في بيئات غير مألوفة، وتمر أمام نُهج شرطية يتبعها زملاء لهم من بلدان ووكالات عديدة مختلفة.

12 - ولهذه الأسباب، فإن عمليات حفظ السلام التي تقوم بها شرطة الأمم المتحدة تقتضي وجود وثيقة تأسيسية تحدد البارامترات الرئيسية. والوثائق السابقة التي استوفت نفس المهمة هي المبادئ الأساسية والتوجيهية للشرطة المدنية للأمم المتحدة (2000)، والدليل المتعلق بأعمال الشرطة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (2005)، ومعايير الأمم المتحدة للعدالة الجنائية لشرطة الأمم المتحدة (2009). وقد حدثت تغيرات كبيرة منذ ذلك الحين، بإنشاء مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، وإنشاء القدرة الشرطية الدائمة التابعة لشعبة الشرطة في عام 2007، وبدء الترتيب المتعلق بمركز التنسيق العالمي لشؤون الشرطة والعدالة والسجون في مجال سيادة القانون في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع وغير ذلك من حالات الأزمات (2012)، ونشوء الأدوار الشرطية في البعثات السياسية الخاصة، بالإضافة إلى التوسع العام في عمليات حفظ السلام التي تقوم بها الشرطة.

13 - وسوف تنعكس هذه السياسة العامة الإطارية، وما يليها من مواد توجيهية، في مناهج تدريبية ذات صلة، وفي معايير التأهب العملية لأغراض نشر الشرطة على الصعيد الدولي، التي تعزز تنفيذ الإطار.

دال - السياسة العامة

دال1 - نهج الأمم المتحدة بشأن أعمال الشرطة

14- تشير عبارة أعمال الشرطة إلى وظيفة إدارية مسؤولة عن منع الجريمة والبحث والتحقيق فيها؛ وحماية الأشخاص والممتلكات؛ وحفظ الأمن العام والسلامة العامة. والشرطة والموظفون المكلفون بإنفاذ القوانين[3] ملزمون باحترام حقوق الإنسان وحمايتها، بما في ذلك الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي، على النحو المكفول في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي أعيد تأكيده في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والصكوك الأخرى ذات الصلة[4]. ووفقا لمدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، فإن أفراد الشرطة وغيرهم من موظفي إنفاذ القانون ملزمون، في جميع الأوقات، بالوفاء بالواجب المفروض عليهم

(3) ومنهم الشرطة والدرك والجمارك والهجرة وخدمات الحدود، فضلا عن هيئات الرقابة المتصلة بهذا الأمر، كوزارتي الداخلية والعدل.

(4) المبادئ الأساسية المتعلقة باستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب المسؤولين المكلفين بإنفاذ القوانين (مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الذي رحبت به الجمعية العامة في قرارها 121/45 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 1990).

بموجب القانون، بتقديم الخدمات للمجتمعات المحلية، وبحماية جميع الأشخاص من الأعمال غير المشروعة، بما يتفق مع المسؤولية الكبرى التي تقتضيها مهنتهم[5].

15 - وبالنسبة إلى الأمم المتحدة، فإن أعمال الشرطة المحلية يجب أن تُسند إلى موظفين مدنيين يكونون من أفراد الشرطة أو غيرها من وكالات إنفاذ القانون التابعة لحكومة وطنية أو إقليمية أو محلية، ضمن إطار قانوني يقوم على سيادة القانون[6] .

16 - ووفقا لمعايير الأمم المتحدة، فإن كل جهاز شرطة أو غيره من وكالات إنفاذ القانون ينبغي أن يكون ممثلا للمجتمع المحلي الذي يقدم خدماته إليه، ومستجيبا له وخاضعا للمساءلة أمامه[7].

17 - وتهدف أعمال الشرطة التي تمثل مجتمعها المحلي إلى حماية حقوق الإنسان لجميع الناس، دون تمييز من أي نوع بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر، أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر، وتعزيز تلك الحقوق واحترامها، وأن يمثل أفراد الشرطة، بما فيه الكفاية، المجتمعات المحلية التي يخدمونها. ويتوقع أن تهدف السياسات العادلة وغير التمييزية المتعلقة بتوظيف الأفراد والاحتفاظ بهم، بين أهداف أخرى، إلى تشجيع مشاركة المرأة ومجموعات الأقليات بقدر كاف فيها.

18 - وتكفل أعمال الشرطة السريعة الاستجابة أن تستجيب الشرطة للاحتياجات والتوقعات العامة القائمة والناشئة، وخاصة في مجال منع الجريمة، والكشف عنها، والحفاظ على النظام العام والسلامة العامة. وما يحدد أهداف أعمال الشرطة هو شواغل السلامة العامة لدى المجتمعات المحلية التي تخدمها؛ وتحقق هذه الأهداف بموجب القانون، وبكفاءة وفعالية، ووفقا للقواعد والمعايير الدولية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية وقانون حقوق الإنسان.

19 - وتعني أعمال الشرطة الخاضعة للمساءلة أن أفراد الشرطة مساءلون أمام القانون، شأنهم شأن جميع الأفراد والمؤسسات في الدول؛ وأن الشرطة مسؤولة أمام الجمهور عبر المؤسسات

---

(5) مدونة قواعد سلوك موظفي إنفاذ القانون (قرار الجمعية العامة 169/34)، المادة 1.

(6) بالنسبة للأمم المتحدة، يشير مصطلح سيادة القانون إلى مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات، العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علنا، وتطبّق على الجميع بالتساوي ويُحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويقتضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون والمساواة أمام القانون والمساءلة أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية.

(7) قرار الجمعية العامة 169/43 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1979.

الديمقراطية والسياسية للدولة، وكذلك عبر هيئات الرقابة الديمقراطية المدنية وآلياتها من أجل تحسين العلاقات بين المجتمع المحلي والشرطة؛ وأن الشرطة خاضعة للمساءلة عن كيفية استخدامها الموارد المخصصة لها، وتعني إنشاء آليات فعالة للمساءلة في ما يتعلق بسلوك الشرطة، بما في ذلك أي مزاعم أو إثباتات بارتكابها انتهاكات لحقوق الإنسان.

دال2 – بيان المهام

20 – إن مهمة شرطة الأمم المتحدة هي تعزيز السلم والأمن الدوليين، بتقديمها الدعم إلى الدول الأعضاء التي تمر بحالات نزاع، وبحالات ما بعد انتهاء النزاع، وحالات الأزمات الأخرى، في سعيها إلى تحقيق مثل أعلى وهو توفير خدمات شرطة تتسم بالكفاءة والفعالية والتمثيل، والاستجابة والمساءلة، وبأعلى مستوى ممكن من المهنية. ولتحقيق هذه الغاية، تقوم شرطة الأمم المتحدة، ببناء قدرة شرطية للدولة المضيفة، أو تقوم، في عمليات حفظ السلام المكلفة بولايات تنفيذية، بدور البديل لقدرات شرطة الدولة المضيفة، من أجل منع الجريمة والكشف عنها، وحماية الأرواح والممتلكات، والحفاظ على النظام العام والسلامة العامة.

21 – ويجب على ضابط شرطة الأمم المتحدة أن يتحلى بقيم النزاهة، وبالروح المهنية، وباحترام التنوع في الأمم المتحدة، سواء في حياته الشخصية والمهنية، وأن يؤدي واجباته بجدية ونزاهة، وبكرامة، بطريقة تعزز قواعد حقوق الإنسان ومعاييرها وممارساتها وتنهض بها.

دال3 – تشكيل شرطة الأمم المتحدة

22 – تتألف شرطة الأمم المتحدة من عناصر شرطة يجري نشرهم ضمن عملية سلام، فضلا عن موظفي المقر في شعبة الشرطة التابعة للأمم المتحدة. وتتألف عناصر شرطة الأمم المتحدة من أفراد أفراد الشرطة، سواء المتعاقدين والمعارين، وأفرقة الشرطة المتخصصة، ووحدات الشرطة المشكلة[8]، وجميعهم يعملون بصفة "خبراء في مهمة". ويتولى قيادة عناصر شرطة الأمم المتحدة رئيس عنصر الشرطة: ويكون، في الأحوال العادية: مفوض الشرطة في عمليات حفظ السلام، وكبير مستشاري الشرطة في البعثات السياسية الخاصة.

23 – ويتولى مستشار شؤون الشرطة لدى إدارة عمليات حفظ السلام، وهو مدير شعبة الشرطة، يدعمه موظفو مقر الأمم المتحدة في شعبة الشرطة التابعة للأمم المتحدة(بما في ذلك قدرة الشرطة الدائمة)، مسؤولية إسداء المشورة وتقديم الدعم، في جميع المسائل المتعلقة بعمل

(8) للاطلاع على مزيد من التفاصيل بشأن تشكيل وحدات الشرطة المشكلة ومهامها ومعاييرها الأساسية، انظر: السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني بشأن وحدات الشرطة المشكلة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

الشرطة، إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، وإلى رؤساء عناصر الشرطة في العمليات التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام، وإلى البعثات التي تقودها إدارة الشؤون السياسية التي تتولى مهام استشارية في مجال الشرطة. ويقدم أيضا التوجيه والإشراف الاستراتيجي في المسائل المتعلقة بعمل الشرطة في جميع عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة للأمم المتحدة.

دال4 – المزايا النسبية

24 – إن فهم ما تتحلى به شرطة الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة والدور الحاسم الذي تقوم به من قيمة مضافة أمر أساسي لقياس طبيعة المهام التي ينبغي أن تسند إلى شرطة الأمم المتحدة. وهذا أمر بالغ الأهمية أيضا من أجل تحديد أولويات الأنشطة وتسلسلها عندما يكون الوقت أو الموارد محدودة.

25 – وفي الوقت نفسه، فإن إجراء تقييم واقعي للشروط الأولية اللازمة لتحقيق الفعالية في إنجاز المهام الصادر بها تكليف، أمر بالغ الأهمية إما لاستبعاد أنشطة ستواجه شرطة الأمم المتحدة صعوبة في الاضطلاع بها بنجاح، أو للإشارة إلى الحاجة إلى موارد إضافية.

26 – وربما كانت أكبر ميزة نسبية تتسم بها أعمال الشرطة التابعة للأمم المتحدة هي أنها تعطي شرعية دولية لجهود تطوير الشرطة. فهي، بفضل ما تتحلى به من استقلال ونزاهة والتزام بقيم الأمم المتحدة، وامتثال لحقوق الإنسان الدوليه، إنما تساعد في خلق توقعات إيجابية قوية لدى شرطة الدولة المضيفة، وفي تعزيز الثقة الشعبية في الشرطة، وجعلها تتصف بالشرعية في أعين السكان المحليين. ومن أجل تحقيق ذلك، يجب أن تعمل شرطة الأمم المتحدة وفقا لأعلى المعايير الدولية، وأن تكون مساءلة عن أي سوء سلوك. ويشير الطابع المتعدد الجنسيات لعمل شرطة الأمم المتحدة إلى أنها تمثل المجتمع العالمي للدول، ولاتمثل مصالح أي دولة بمفردها. وفي حين تؤدي هذه الثروة من الخبرات إلى إثراء تجارب عناصر شرطة الأمم المتحدة، فلطالما شكلت تحديات مستمرة أمام تماسك الجهود واستمرارها، لا سيما في ما يتعلق بترجمة المعايير والقواعد والممارسات الجيدة إلى عمل متسق، بتقديم تدريب متعمق ومنهجي قبل بدء البعثات وأثناء عملها.

27 – وتستفيد شرطة الأمم المتحدة أيضا من كونها جزءا من بعثة أوسع نطاقا. وهذا الأمر يجعل شرطة الأمم المتحدة مؤثرة سياسيا، ويعطيها خبرة في عناصر البعثة الأخرى تكمل ما لديها من خبرات، مثل الشؤون المدنية وحقوق الإنسان والعناصر العسكرية لحفظ السلام. وفي السنوات الأخيرة، تبيّن أن كون شرطة الأمم المتحدة تشكل جزءا من نظام أمني أوسع نطاقا أو من جهود لإصلاح العدالة يعود بفائدة على البعثة بوجه عام، بجعله البعثة قادرة على تناول

مسألة سيادة القانون على نحو أكثر تنسيقا وشمولا. ويُتوقع أن يؤدي الترتيب المتعلق بمركز التنسيق العالمي لشؤون الشرطة والعدالة والسجون في مجال سيادة القانون في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، وغير ذلك من حالات الأزمات، إلى تعزيز الاتساق والتنسيق في تقديم المساعدة في قطاع العدالة الجنائية.

28 - وبإمكان شرطة الأمم المتحدة، مقارنة بغيرها من عناصر سيادة القانون الأخرى، والوكالات والصناديق والبرامج الأخرى، أن تنتشر بأعداد كبيرة على نحو أكثر تلاحما. علاوة على ذلك، فبإنشاء قدرة الشرطة الدائمة التابعة لشعبة الشرطة، أصبح لشرطة الأمم المتحدة قدرة معززة على النشر السريع. وعلى الرغم من أن عناصر شرطة الأمم المتحدة قد لا تكون كاملة من حيث عدد أفرادها في مرحلة مبكرة من فترة بدء البعثة، فإن بالإمكان إنشاء قدراتها في المقر وقدراتها التشغيلية الأولية على وجه السرعة.

29 - ورهنا بحجم عنصر شرطة تابع للأمم المتحدة وتشكيله، يمكن أن توفر شرطة الأمم المتحدة أيضا الثقة والطمأنينة بوجودها وبالقيام بدوريات، سواء في حد ذاتها، أو مشتركة مع شرطة الدولة المضيفة. وبهذه الطريقة، بإمكان شرطة الأمم المتحدة توسيع الرقعة الجغرافية للبعثات، وإيجاد بيئات تمكينية للعمل الذي تقوم به عناصر البعثة أخرى. وهي، بغرسها الإحساس بالأمن، تستطيع أن تسهم في تهيئة بيئة للدولة المضيفة، لتبدأ إعادة تأكيد سلطتها السيادية وإعادة إقامة الروابط مع المجتمعات المحلية. وعلى غرار ذلك، بإمكان شرطة الأمم المتحدة أن تقدم دعما لوجستيا يوسع المدى الجغرافي لخدمات شرطة الدولة المضيفة؛ على سبيل المثال، في مجالات النقل والاتصالات، وأن تزيد في تعزيز الثقة والأمن في المجتمع.

دال5 - المبادئ الأساسية

30 - تسترشد عملية تحديد المهام الأساسية لشرطة الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وتحديد المهام التنفيذية بالمبادئ الأساسية التالية.

31 - **تعمل شرطة الأمم المتحدة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها.** ويجب أن يكون تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها مكرسة في كل جانب من جوانب عمل شرطة الأمم المتحدة، وفقا للسياسة المشتركة بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الدعم الميداني، بشأن حقوق الإنسان في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية (2011). ولا يقوم أفراد شرطة الأمم المتحدة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها واحترامها في أدائهم واجباتهم فحسب، بل يتوجب عليهم أن يكونوا قدوة يحتذى بها أمام نظرائهم في الدولة المضيفة، وأن يكونوا مستعدين لإثارة مسائل حقوق الإنسان إذا ما شاهدوا انتهاكات ترتكب. ويجب دائما أن يتصرفو على

أسس مبدئية وخاضعة للمساءلة وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويجب أن تلتزم شرطة الأمم المتحدة التزاما كاملا بإنفاذ سياسة الأمين العام بعدم التسامح مطلقا بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين[9]. ولا بد أيضا من إدراج هذه المعايير في السبل والأسس التي تسدي شرطة الأمم المتحدة في ضوئها المشورة إلى شرطة الدولة المضيفة، وهي ذات أهمية محورية في التقييمات المتعلقة بفعالية شرطة الأمم المتحدة في دعمها المقدم إلى شرطة الدولة المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون، وتدرج ضمن الكفاءات المطلوبة لاختيار أفراد شرطة الأمم المتحدة. ولا تقوم الأمم المتحدة باختيار أو تعيين أي شخص تورط في انتهاكات لحقوق الإنسان أو القانون الإنساني الدولي.

32 - **تقدم شرطة الأمم المتحدة الدعم الذي يراعي المنظور الجنساني، وتولي اهتماما خاصا لاحتياجات الفئات الضعيفة.** تولي شرطة الأمم المتحدة اهتماما خاصا لنوع الجنس والاعتبارات الخاصة للفئات الأخرى، وخاصة اعتبارات الفئات الضعيفة والمهمشة (كالأطفال أو الأقليات الوطنية أو العرقية والأقليات الدينية واللغوية، أو السكان المشردين)، عند تحديد أنشطة الدعم وتنفيذها، ولدى تحديد الاحتياجات الأمنية. وتقوم شرطة الأمم المتحدة بتضمين الاعتبارات الجنسانية في الجوانب الرئيسية لعمليات شرطة الأمم المتحدة، كبرامج التخطيط، والإدارة، والميزنة، وتنمية القدرات. وتشجع على أن تكون المرأة المؤهلة ممثلة تمثيلا كافيا وغير قائم على التمييز في شرطة الدولة المضيفة، وتعمل من أجل كفالة أن توفر للنساء في شرطة الدولة المضيفة قدرات وفرصا للتطوير الوظيفي مساوية لما يوفر للرجال. وتضع شرطة الأمم المتحدة،في أولوياتها، دعم الدولة المضيفة في منع جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، ومنع جميع أشكال الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، ودعم الاحتياجات المحددة لضحايا جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس والناجين منها.

33 - **تقاوم شرطة الأمم المتحدة الفساد بجميع أشكاله.** لا تتورط شرطة الأمم المتحدة في أي عمل يتسم بالفساد أو أي محاولة للقيام بذلك العمل. وعليها أيضا مقاومة جميع هذه الأعمال أو المحاولات ومكافحتها بقوة. وإذا تولد لدى أحد أفراد شرطة الأمم المتحدة شك معقول في أن أعمال فساد أو شروعا في أعمال فساد قد حدثت أو يحتمل أن تحدث — سواء بضلوع موظفي الأمم المتحدة المتعاقدين معها، أو شرطة الدول المضيفة، وغيرها من وكالات إنفاذ القوانين، أو الوكالات الحكومية فيها — يقوم، على الفور بالإبلاغ عن شكوكه لدى

(9) وفقا للمبادئ الواردة في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن" المساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات".

المشرف عليه في البعثة. ويمكنه أيضا الإبلاغ عن كل سوء سلوك محتمل بواسطة الخط الهاتفي الساخن السري الذي يعمل على مدار الساعة والذي تديره شعبة التحقيقات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة و/أو خط المساعدة الهاتفي السري لمكتب الأمم المتحدة للأخلاقيات[10].

34 - **تبذل شرطة الأمم المتحدة قصارى جهدها للعمل بطريقة تنم عن وعي بيئي.** تعمل شرطة الأمم المتحدة للتقليل إلى أدنى حد من الآثار البيئية في مناطق انتشارها، لضمان إقامة علاقات جيدة مع المجتمعات المحلية وللمحافظة على السمعة الجيدة للأمم المتحدة. على سبيل المثال، في المناطق الشحيحة بالمياه، يجب إيلاء اهتمام باستخدام المياه وفقا للاحتياجات المحلية حتى لا يُنظر إلى الأمم المتحدة بأنها منافس محتمل على مواردها. وتنفذ إدارة النفايات وإدارة مياه الصرف الصحي على النحو المحدد في معايير الأمم المتحدة. ويتبع أفراد شرطة الأمم المتحدة سلوكا مناسبا في المواقع التاريخية والدينية والثقافية ذات الأهمية لدى سكان الدولة المضيفة.

35 - **تُجري شرطة الأمم المتحدة على الدوام تقييما شاملا وموحدا[11] لحالة الدولة المضيفة باعتبار ذلك أساسا لتنفيذ الولاية المنوطة بها.** ينفذ تخطيط ولايات البعثات واختيار المهام الأساسية ذات الصلة والأنشطة التنفيذية،في كل الظروف، على أساس تقييم يُجرى لقدرات الدولة المضيفة ومواردها المتاحة، بما في ذلك قدرتها الاستيعابية؛ والحالة الأمنية الراهنة والمستقبلية؛ والاحتياجات في مجالي الأعمال الشرطية والحماية؛ وأصحاب المصلحة ذوو الصلة (بما في ذلك غير الدول)؛ وسجل شرطة الدولة المضيفة في مجال حقوق الإنسان؛ والسياق السياسي؛ ووجود فهم قوي لمدى ثقة السكان في شرطة الدولة المضيفة، بوصفها كيانا شرعيا تابعا للدولة. وتتوقف قدرة شرطة الأمم المتحدة على العمل بفعالية، في هذه الحالات الحساسة، على فهم السياقات الثقافية والاجتماعية والسياسية للبعثة.

36 - **في عملية التخطيط، تعمل شرطة الأمم المتحدة مع الشركاء في منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء في محاولة للمساعدة في جعل الولايات واضحة وذات مصداقية وقابلة للتحقيق قدر الإمكان.** تقدم شرطة الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن تقييما

(10) الخط الساخن لمكتب خدمات الرقابة الداخلية: +1-212-963-1111/ +254-20-762-1222/ +43-1-26060-5050؛ وخط المساعدة لمكتب الأخلاقيات: +1-917-367-9858.

(11) عند إجراء التقديرات والرصد والتقييم، بإمكان شرطة الأمم المتحدة أن تستفيد من مجموعة مواد لتقييم العدالة الجنائية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (2006)، ودليل إصلاح نظام الأمن للجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي: دعم الأمن والعدالة (2007)، ومؤشرات الأمم المتحدة لسيادة القانون (2011).

واقعيا للقدرات والموارد المتوافرة، فضلا عن تقييمٍ بشأن الممارسات الجيدة – المستدامة والمناسبة ثقافيا – في محاولة لكفالة إسناد ولايات واضحة وذات مصداقية وقابلة للتحقيق[12]. وتعمل شرطة الأمم المتحدة مع الدول الأعضاء لضمان توفير ما يلزم من الموارد البشرية والمالية واللوجستية. وفي إطار جهود تبذل من أجل التوصل إلى فهم مشترك لما يستتبعه هذا الأمر في بعثة من البعثات، تتعاون شرطة الأمم المتحدة تعاونا وثيقا، مع الأقسام الأخرى في الأمانة العامة للأمم المتحدة، ومع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين، وتتشاور معهم على النحو المطلوب، بموجب السياسة المتعلقة بالتقييم والتخطيط المتكاملين.

37 - **تنفذ المهام الأساسية لشرطة الأمم المتحدة ضمن سياق أوسع لسيادة القانون وإصلاح قطاع الأمن.** تشكل شرطة الأمم المتحدة عنصرا ثابتا في عمليات حفظ السلام، منذ عام 1960. وفي السنوات العشر إلى الخمس عشرة الماضية، أصبحت أهمية الشرطة متصلة بالعناصر الأخرى للأمن والنظام القضائي، بالإضافة إلى هيئاتها الرقابية والإدارية. وقد أظهرت التجربة أن تطوير الشرطة قد تكون له آثار محدودة أو حتى عكسية، من ذلك مثلا، زيادة اكتظاظ السجون، ما لم تكن مقترنة بأعمال معززة وإصلاحية في الأجزاء الأخرى من سلسلة العدالة الجنائية، بمشاركة المجتمع المدني وجهوده الأوسع نطاقا المبذولة من أجل توطيد سيادة القانون[13].

38 - **تبذل شرطة الأمم المتحدة قصارى جهدها لتحديد وتجنيد قدرات متخصصة للوفاء بالولايات.** لا تستطيع عناصر شرطة الأمم المتحدة أن تقدم مساعدة أو مشورة متخصصة، إلا إذا تيسر تجنيد أفراد أو أفراد شرطة متخصصين أو غيرهم من الخبراء، وإسناد مهام مناسبة إليهم. وهذا صحيح بصفة خاصة عندما يتعلق الأمر ببناء قدرات الشرطة وتطويرها، وهو ما يتطلب، في جملة أمور، خبرات في ما يلي: الميزانيات/المشتريات، وإدارة التغيير والإصلاح، والشؤون القانونية، أو تعبئة الموارد. ويُلتمس الدعم أيضا من المنظمات الأخرى (غير الشرطية)، والخبراء المدنيين في المجالات ذات الصلة. ويشكل إتقان لغة/لغات منطقة البعثة أحد الاعتبارات الهامة في اختيار شرطة الأمم المتحدة وتجنيدهم ونشرهم.

39 - **تكفل شرطة الأمم المتحدة أن يكون الدعم المزمع تقديمه، في مجال تنمية القدرات مقدما حسب الطلب وملائما بالنسبة إلى احتياجات الدولة المضيفة.** ولأن

(12) استخدمت العبارة "ولايات واضحة وذات مصداقية وقابلة للتحقيق" لأول مرة في تقرير الابراهيمي.

(13) جيدة أم سيئة؟ الأمثلة التي من قبيل هايتي وكوسوفو والبوسنة والهرسك موجودة بكثرة، ولكن هناك تأكيد بشأن هذا الأمر في تقرير الأمين العام عن سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، S/2004/616 (23 آب/أغسطس 2004).

بإمكان شرطة الدولة المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون أن تكون فعالة بدرجات متفاوتة وبطرق شتى، تكون القدرة التي يجري إنشاؤها أو تطويرها متسقة مع احتياجات الدولة المضيفة، وهياكل الخدمات الشرطية القائمة، والترتيبات المؤسسية المتصلة، ولا تحدد بناء على ما يمكن توريده بمساعدات دولية. وليس لشرطة الأمم المتحدة أن تكرر الهياكل والعناصر الشرطية، من قبيل وحدات الشرطة المشكلة، من دون النظر في مدى ملاءمتها للظروف في الدولة المضيفة.

40 - **تكون شرطة الأمم المتحدة على اطلاع جيد بالسياق السياسي لعملها**. إن إعادة إنشاء الأعمال الشرطية أو إصلاحها، وغير ذلك من وسائل إنفاذ القانون هي عملية سياسية في جوهرها، إذ تنطوي على تحويل مركز السلطات، وإمكانيات الوصول تجاوزا لمؤسسات رئيسية في الدولة. فالسيطرة على الشرطة يعزز سلطة جهات خارج التنظيم الشرطي وداخله على حد سواء،. ويمكن أن يحد هذا من جهود الإصلاح التي تبذلها شرطة الأمم المتحدة، ويؤثر على الطريقة التي تتناول بها شرطة الأمم المتحدة تنفيذ المهام المنوطة بها. غير أن هذا يؤكد أيضا الكيفية التي تستفيد بها شرطة الأمم المتحدة من التعاون الوثيق مع سائر عناصر البعثة، من قبيل الشؤون المدنية والسياسية أو حقوق الإنسان، ولا سيما باعتماد استراتيجيات وأنشطة دعوة مشتركة من أجل حشد دعم على الصعيد الوطني لعمليات إصلاح الشرطة. ولذلك، يقوم رؤساء عناصر الشرطة بإسداء المشورة إلى القيادات العليا بشأن المتطلبات السياسية، ويتلقون التوجيه السياسي والدعم اللازم من أجل تنفيذ ولاياتهم كاملة.

41 - **تحترم شرطة الأمم المتحدة ملكية الدولة المضيفة وتسعى إلى اكتساب تأييد واسع النطاق**. وتبدأ الجهود المبذولة في أبكر وقت ممكن لإشراك السلطات السياسية والشرطة، وغيرها من وكالات إنفاذ القانون، والمجتمع المدني في الدولة المضيفة، في تحديد النهج، ونقاط البدء والأولويات، في مجال الدعم المقدم من الأمم المتحدة. لقد اعتمدت الأمم المتحدة بشكل كامل الملكية الوطنية باعتبارها مبدأً، ولكنها أيضا ضرورة عملية، وعامل رئيسي في أي استراتيجية انتقالية. لن يكون تقديم الدعم المستمر فعالا ولا تطوير الشرطة مستداما إلا إذا كانا يراعيان احتياجات الدولة المضيفة، وحساسياتها، ومواردها، وأولوياتها . وعلى الرغم من أن "الملكية" مفهوم معقد، وأن شرطة الأمم المتحدة قد لا تتمكن من إرضاء جميع الآراء المتضاربة بشأن سبل المضي قدما، يتوجب على شرطة الأمم المتحدة أن تضمن مشاركة أصحاب المصلحة الرئيسيين، لتوفق في مهامها ولتوثق ذلك في وثيقة ملزِمة.

42 - تسعى شرطة الأمم المتحدة إلى الحصول على التزام سياسي من جانب سلطات الدولة المضيفة. استنادا إلى التقييم الوارد أعلاه، وإلى مشاورات تجرى مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة في الدولة المضيفة، تعمل شرطة الأمم المتحدة من أجل الحصول على التزام سياسي

على مستوى استراتيجي في ما يتعلق بتطوير شرطة الدول المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون. ويمكن أن يعني هذا إبرام اتفاق بين شرطة الأمم المتحدة وسلطات الدولة المضيفة على وضع خطة طويلة الأجل، واستراتيجية مقابلة لأغراض السلامة العامة وتطوير الشرطة. والعمل في وقت مبكر أمر ضروري لتعزيز الملكية الوطنية وإرساء أساس لتحقيق دعم سياسي لعملية تطوير الشرطة. وعند الإمكان، تتولى سلطات الدولة المضيفة قيادة هذه الجهود، ولكن في الحالات التي تتوافر فيها خبرة ذات صلة لدى عنصر شرطة الأمم المتحدة، تقوم شرطة الأمم المتحدة بإسداء المشورة الفنية في وضع هذه الاستراتيجيات الوطنية.

43 - **تقوم شرطة الأمم المتحدة بتخطيط الأنشطة، مع التركيز على الاستدامة منذ البداية.** لا يُضطلع بالأنشطة في إطار المهام الأساسية إلا عندما يكون ممكنا إدامتها للفترة الزمنية المطلوبة أو تسليمها إلى الشركاء – الدولة المضيفة أو جهات دولية – بفعالية وعلى نحو منظم. وكما هو مطلوب بموجب السياسات المتعلقة بالمراحل الانتقالية للأمم المتحدة، في سياق الخفض التدريجي للبعثات أو انسحابها، فإن تخطيط المرحلة الانتقالية يبدأ في المراحل المبكرة من دورة حياة البعثة، وينبغي أن يخضع للاستعراض باستمرار، مع ربط عملية وضع المعايير المرجعية وتقييم التقدم المحرز باستراتيجية انتقالية.

44 - **تقوم شرطة الأمم المتحدة، بانتظام، بتقييم تنفيذ المهام التي صدر بها تكليف.** بالإضافة إلى متطلبات الإبلاغ والتقييم القائمة، يستلزم الأمر أيضا التشديد باستمرار على الحاجة إلى جمع البيانات والمعلومات الأساسية ذات الصلة من أجل تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف الطويلة الأجل المتعلقة بالسلامة العامة وتطوير الشرطة. وينبغي أن ترسّخ عملية جمع البيانات والمعلومات ووضع المعايير في عنصر شرطة الأمم المتحدة من بداية عملية التخطيط للبعثة. وعلى الأقل، يتضمن بعض هذه الآليات أو أجزاء منها إجراء تقييمات مشتركة مع الزملاء في شرطة الدولة المضيفة وغيرها من سلطات الدولة المضيفة، فضلا عن الشركاء الدوليين. وتتطلب عملية وضع المعايير المرجعية والتقييم فهما للأهداف الاستراتيجية لعملية تطوير الشرطة، وينبغي أن تكون هذه العملية مرنة بما فيه الكفاية، للسماح باستيعاب الظروف المتغيرة، وللاستفادة من الفرص المتاحة عند نشوئها. وتجرى التقييمات وفقا لسياسة تقييم البعثات لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، وسياسة إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني المتعلقة بعمليات التقييم والتفتيش الداخلية لشرطة الأمم المتحدة.

45 - **تعمل شرطة الأمم المتحدة من أجل تعزيز الشراكات.** تلتمس شرطة الأمم المتحدة الفرص الملائمة لتمكين الجهود التي تبذلها أو حفزها بمساعدة الشركاء وتعاونهم. ومن بين هؤلاء الشركاء وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية،

والمنظمات غير الحكومية، والشركاء الثنائيين و'مجموعات الأصدقاء'. وتنظر شرطة الأمم المتحدة، لدى إقامتها تلك الشراكات، في ما تنطوي عليه من قيمة مضافة، وإمكانيات الوصول النسبية إلى الموارد، وصلاتها مع الجهات الفاعلة في الدولة المضيفة. ويسعى مديرو شرطة الأمم المتحدة إلى إقامة شراكات في الحالات التي تكون فيها مثمرة وتتفق وأولويات البلد المضيف، وتنشئ آليات تعاونية رسمية للمضي ببرنامجها قدما. وتكون الشراكات المتعلقة بتنسيق استراتيجيات الانتقال والخروج واضحة للغاية بشأن الأدوار والمسؤوليات.

46 - وتمشيا مع المبادئ السالفة الذكر، تستند شرطة الأمم المتحدة في تنفيذ ولايتها إلى خطة استراتيجية شاملة هي ثمرة رؤية مشتركة مع سلطات الدولة المضيفة، وتوضع بالتعاون معها، وتخضع لتقييم مشترك في الشراكات.

دال6 - العناصر الأساسية لعملية شرطية لحفظ السلام.

47 - تشكل القيادة، والإدارة، وبناء القدرات، والتطوير، أربعة عناصر رئيسية تبنى عليها أي عملية حفظ سلام تتولاها الشرطة. ويتضمن المرفق 1 قائمة غير حصرية للمهام الاعتيادية الفرعية التي يتعين أن تضطلع بها عملية شرطة لحفظ السلام ضمن مجالات العمل الرئيسية الأربعة التي حُددت.

48 - وتشكل القيادة عنصرا مهمته كفالة تحقيق المساءلة بوجه عام، وتوفير التخطيط الاستراتيجي والرؤية، والمشاركة في الرصد والتقييم. ومن الجوانب المهمة الأخرى للقيادة إدارة المشاريع والإشراف عليها، وتعميم مراعاة البيئة والمنظور الجنساني، وإدماج حقوق الإنسان في التخطيط والعمليات، والشؤون العامة والتوعية، وإشراك المجتمعات المحلية، والتعاون الدولي في الأعمال الشرطية.

49 - أما عنصر العمليات فهو مسؤول عن مساعدة شرطة الدولة المضيفة في أداء المهام الشرطية الأساسية في أعمال الشرطة وغير ذلك من مهام إنفاذ القانون، بما في ذلك مجالات السلامة العامة، والتحقيقات والقيام بالعمليات الخاصة. وفي عمليات حفظ السلام المكلفة بولايات تنفيذية، تتولى شرطة الأمم المتحدة، نفسها، أداء هذه المهام. وهناك نهج شامل في تناول العديد من المهام التنفيذية، ويتجلى في أعمال الشرطة الموجهة نحو المجتمعات المحلية معتمدة على الاستخبارات.

50 - والهدف من عنصر بناء القدرات وتنميتها هو مساعدة خدمات شرطة الدولة المضيفة وغيرها من النظراء الوطنيين في تحقيق غاياتهم المؤسسية والمهنية بطريقة قابلة للقياس ومستدامة، وفي بيئة تمكينية. وتركز جهود بناء القدرات وتنميتها على تقديم الدعم لخمسة مجالات رئيسية؛

وهي تقديم الدعم إلى دوائر الشرطة، وتقديم الدعم للخدمات التمكينية، وتقديم الدعم في مجال وضع السياسات المتعلقة بأعمال الشرطة، وتقديم الدعم لتحقيق المساءلة والحكم الرشيد، وتقديم الدعم لإشراك أصحاب المصلحة. وتشير تجارب شرطة الأمم المتحدة إلى أن مهام بناء القدرات وتنميتها تتحقق على أفضل نحو عندما يكون عنصر بناء القدرات وتنميتها لهيكل شرطة الأمم المتحدة نموذجا يعكس، على النحو الملائم، الهيكل المتوخى لشرطة الدولة المضيفة.

51 - يشكل وجود إدارة قوية وفعالة وذات كفاءة عاملا حاسما من عوامل النجاح في أي بعثة لحفظ السلام تتولاها الشرطة. فمن شأن ذلك أن يهيئ بيئة مؤاتية لجميع الأنشطة الأخرى التي تضطلع بها بعثة شرطة حفظ السلام. وفي حين أن عددا من المهام الإدارية الرئيسية تضطلع بها عناصر البعثة الأخرى (النقل والإمداد والمشتريات والشؤون المالية)، تقوم عناصر شرطة الأمم المتحدة بتعيين موظف اتصال أو منسق لكل مجال من هذه المجالات ليتولى تحديد احتياجات عنصر الشرطة ونقلها إلى العناصر ذات الصلة في البعثة. وتشمل المهام الإدارية الفرعية الأخرى إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والسجلات، والسلوك والانضباط، وإدارة الموارد البشرية، ورعاية شؤون الموظفين، والتوجيه والتدريب (للأغراض الداخلية).

52 - ويُضطلع بجميع هذه العناصر الأربعة بهدف تحقيق الحد الأقصى من المزايا النسبية للشركاء الاستراتيجيين الدوليين، كالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الدولية(الإنتربول)، والشركاء الإقليميين، كالاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، وكذلك لسائر المنظمات دون الإقليمية المكرسة للسلم والأمن الدوليين، بما فيها رابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وعند الاقتضاء، تعمل شرطة الأمم المتحدة مع هؤلاء الشركاء في تصميم مبادرات بناء القدرات وتخطيطها وتنفيذها.

دال7 - الوظائف الرئيسية والأنشطة التنفيذية

53 - تضطلع شرطة الأمم المتحدة بمهمتين أساسيتين، هما:

(أ) الدعم التشغيلي/الأعمال الشرطية التنفيذية وغيرها من أنشطة إنفاذ القانون الأخرى المؤقتة: الدعم التشغيلي_ وعند صدور تكليف.- العمل بفعالية من أجل منع الجرائم والكشف عنها والتحقيق فيها، وحماية الأرواح والممتلكات، وحفظ النظام العام؛

(ب) تقديم الدعم من أجل إصلاح شرطة الدولة المضيفة وإعادة هيكلتها وإعادة بنائها: تقديم الدعم لبناء قدرات شرطية فعالة للدولة المضيفة، لتكوين خدمات شرطية تمثيلية ومستجيبة وخاضعة للمساءلة على أعلى مستوى مهني.

ويتم تنفيذ هاتين المهمتين وفقا للقانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ويجب أن تكون قائمة على أساس أن شرطة الدولة المضيفة مسؤولة في المقام الأول عن منع الجريمة والسلامة العامة.

54 - إضافة إلى ذلك، قد يُطلب من عناصر الشرطة دعم المهام المتصلة بعملها والصادر بها تكليف في البعثات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الأحكام المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، وخاصة حقوق الفئات الضعيفة؛ وتعزيز سيادة القانون؛ وتشجيع الحكم الرشيد والشفافية والمساءلة؛ وحماية المدنيين (وخاصة النساء والأطفال)، وهي مهام يُنتظر من شرطة الأمم المتحدة، أن تسهم بها في عملياتها.

55 - ولدى تحديد كيفية ترجمة المهام الأساسية إلى أنشطة تنفيذية، تقيم شرطة الأمم المتحدة توازنا بين التدابير القصيرة الأجل والتدابير الطويلة الأجل. ففي حين تعود الجهود الطويلة الأجل في مجالات السلامة العامة وتطوير الشرطة بمنافع مع مضي الوقت، يمكن الاضطلاع بتدابير أخرى في وقت مبكر لإعداد الأساس للقيام بإصلاحات ناجحة. أما التدابير القصيرة الأجل التي تنتج أثرا سريعا، فهي بالغة الأهمية في إطلاع السكان على ما تحقق من تحسينات ملموسة. وفي المرحلة الأولية للبعثة، تقوم عناصر الشرطة بالسعي على نحو استباقي للحصول على تمويل لأولويات تحقيق الاستقرار الفوري، بتنفيذ خطة المشاريع ذات الأثر السريع[14]. وفي الحالات التي تنفذ فيها مشاريع قصيرة الأجل، يجب أن تظل في البال دائما تطلعات طويلة الأجل من أجل تحقيق نتائج مستدامة.

56 - علاوة على ذلك، تطبق شرطة الأمم المتحدة، منذ البداية، سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، على ما يقدم من دعم من الأمم المتحدة إلى قوات الأمن غير التابعة للأمم المتحدة، وذلك أمر يتطلب تقييم احتمالات ارتكاب دوائر الشرطة، التي تتلقى الدعم من شرطة الأمم المتحدة، انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتحديد ما ينبغي اتخاذه من تدابير مخففة، ورصد السلوك في حالة تقديم الدعم والتدخل لدى الجهات التي تتلقى الدعم لو حدث أن ارتكبت انتهاكات خطيرة.

57 - يقسّم الجزء المتبقي من هذا الفرع المهام الأساسية، ويبيّنها من حيث كونها أنشطة شرطة الأمم المتحدة.

(14) السياسة المتعلقة بالمشاريع السريعة الأثر لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (2012-21).

أعمال الشرطة التنفيذية المؤقتة وإنفاذ القانون

58 - في الحالات الصادر بها تكليف على النحو المناسب - لا سيما في السياقات التي لا توجد فيها مؤسسات سيادة القانون — يمكن أن تقدم شرطة الأمم المتحدة الدعم للنظام العام والسلامة العامة، باضطلاعها، بصورة مؤقتة، بدور الشرطة وغير ذلك من مهام إنفاذ القانون. وفي هذه الحالات، تتولى شرطة الأمم المتحدة المسؤولية عن الحفاظ على القانون والنظام على كامل نطاق أنشطة الشرطة وإنفاذ القانون، أو غيرها من المجالات التي تحدد لها. والولايات التنفيذية التي من هذا النوع تستوجب متطلبات مشددة بالنسبة لنوعية الأفراد وتوافرهم، وتستدعي إنشاء آليات فعالة للمساءلة في ما يتعلق بأي ادعاءات بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. إن نجاح عمليات إنفاذ القانون المؤقتة يتوقف إلى حد بعيد على أداء أنظمة المحاكم والسجون، والأنظمة القانونية، ويتطلب ولايات تنفيذية مماثلة في هذه المجالات. وتقدم شرطة الأمم المتحدة ذات الولاية التنفيذية المؤقتة المساعدة على الفور في إنشاء أعمال الشرطة المحلية وتطويرها، وتعطي الأولوية لهذه المسألة منذ البداية.

59 - وما لم يكن لشرطة الأمم المتحدة ولاية تنفيذية، وما لم تكن مسؤولة عن إنفاذ القانون، فليس لديها صلاحيات بالاعتقال. وفي الحالات التي تضطر فيها شرطة الأمم المتحدة إلى احتجاز شخص مشتبه به، فيجب عليها أن تتبع الإجراءات المنصوص عليها في إجراءات التشغيل الموحدة المؤقتة بشأن الاحتجاز في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة (2010). وينص المبدأ التوجيهي المتعلق بالاحتجاز بأن "يُفرج عن المحتجزين أو يتم تسليمهم إلى الأفراد الوطنيين المكلفين بإنفاذ قوانين الدولة المضيفة أو السلطات المعنية الأخرى في أقرب وقت ممكن"، ويكون ذلك عادة في غضون 48 ساعة[15].

60 - وتسعى شرطة الأمم المتحدة، عند الاقتضاء، إلى مضاعفة آثار أعمال الشرطة البارزة على الجمهور بالقيام بأنشطة مشتركة بين وحدات الشرطة المشكلة وأفراد شرطة الأمم المتحدة، وشرطة الدولة المضيفة. ويمكن أن تكون الدوريات وقائية في طبيعتها إذا تم تسييرها بهدف بناء الثقة لدى الجمهور، إلى جانب إتاحتها لشرطة الأمم المتحدة، في الوقت نفسه، التعرف على المناطق المحيطة بهم، وجمع المعلومات.

(15) إجراءات التشغيل الموحدة المؤقتة الاحتجاز المتعلقة بالاحتجاز في عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة، لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني (25 كانون الثاني/يناير 2010).

61 - وللبدء بعملية تعزيز الملكية الوطنية، تقدم شرطة الأمم المتحدة الدعم التشغيلي حيثما توجد بقايا تنظيمات شرطية عاملة تابعة للدولة المضيفة، بدلا من أن تستعيض عن قدرة محلية بقدرة تابعة للأمم المتحدة.

62 - وتقدم شرطة الأمم المتحدة، عند تكليفها، المساعدة لعمل المحاكم الجنائية الدولية بأنواعها.

وضع اللبنات الأساسية للسلامة العامة

63 - على النحو المبين في المسار رقم 1 لاستراتيجية إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني لبناء السلام في وقت مبكر[16]، ربما كان أكثر الأدوار التي تضطلع بها شرطة الأمم المتحدة أهمية، منذ المراحل الأولى من عملية النشر، هو المساعدة في تأمين السلامة العامة، وفي العديد من الحالات، بدء المراحل الأولى من إنشاء شرطة الدولة المضيفة. ويبدأ شرطة الأمم المتحدة العمل مع زملائهم في الدولة المضيفة لتحقيق ما يلي: (1) تحسين قواعد السلامة، وتوسيع نطاق سلطة الدولة؛ و(2) رصد السلوك؛ و(3) جمع المعلومات (التعداد، والفرز، والتسجيل، والتأهيل، بالإضافة إلى إجراء جرد للهياكل الأساسية للشرطة)؛ و (4) (إعادة) بدء اتخاذ الإجراءات الأساسية لأعمال الشرطة.

64 - ويكون أحد الأهداف الرئيسية منذ البداية هو تعزيز و/أو (إعادة) إقامة علاقات بين الشرطة والمجتمع المحلي وتحقيق ثمار السلام في وقت مبكر. ويمكن أن توجه هذه نحو مجال بناء القدرات وتشكل الخطوات الأولى في عملية تطوير الشرطة.

65 - وتبدأ شرطة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء وحسب التكليف، بأعمال التعداد، والفرز والتسجيل والتأهيل في وقت مبكر، من أجل تحديد نطاق القدرات المتاحة، وتوضيح حالة وتكوين شرطة الدولة المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون. وقد يشمل ذلك أيضا العمل مع شرطة الدولة المضيفة لوضع المعايير وإجراءات لعمليات لاختيار والتجنيد، ووضع ضمانات لتأمين النزاهة ومكافحة الفساد. وهذه الخطوات تسبق مرحلة بناء القدرات وتمهد الطريق لها.

(16) مساهمة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في بناء السلام: استراتيجية لحفظة السلام لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني.

إدارة النظام العام

66 - الدور الرئيسي الذي تضطلع به وحدات الشرطة المشكلة هو إدارة النظام العام. وتنفذ هذه المهام، في معظم الحالات، لدعم شرطة الدولة المضيفة. غير أن بالإمكان أن يُطلب من وحدات الشرطة المشكلة أن تعمل بصورة مستقلة وفقا لولايات البعثات، مستخدمة السلطات التي حددت لها. ومجال التركيز الأساسي لإدارة النظام العام هو تيسير ممارسة السكان حقوقهم الأساسية من دون إخلال أو عوائق لا مسوّغ لها، والتوفيق بين الحق في التجمع السلمي والحاجة إلى منع إلحاق ضرر بالغ بالسلامة العامة. وهذا هو مجال الاختصاص الرئيسي لوحدات الشرطة المشكلة، وينطبق ضمن أطر قانونية صارمة لحقوق الإنسان، على ألا تستخدم القوة إلا في حالة الضرورة القصوى، وفي الحدود اللازمة لأداء واجباتها، مع مراعاة مبدأي التناسب والضرورة، لمواصلة الحوار والتفاوض مع جميع الأطراف. ويتطلب تنفيذ مهام إدارة النظام العام تخطيطا سليما استنادا إلى تقييم التهديدات، والحوار مع الجهات المعنية (مثل سلطات الدولة المضيفة، وحيثما أمكن، ممثلي المواطنين المعنيين أو المتأثرين)، وإنشاء تسلسل قيادي واضح يتسنمه كبير أفراد شرطة الأمم المتحدة[17].

حماية المدنيين

67 - حماية المدنيين مهمة صادر بها تكليف تتطلب اتخاذ إجراءات متضافرة من جانب جميع عناصر البعثة، بما في ذلك شرطة الأمم المتحدة. وعلى الرغم من أن الحماية تشكل أحد العناصر الأساسية لمفهوم أعمال الشرطة على النطاق الدولي، فإنها، في سياق البعثات، تتطلب من عنصر الشرطة أن يوائم جهوده على نحو وثيق مع استراتيجية الحماية التي تقدمها البعثة بوجه عام لحماية المدنيين. وفي البعثات المكلفة بولايات تنفيذية، تكون شرطة الأمم المتحدة مسؤولة مباشرة عن توفير الحماية المادية للمدنيين من الأخطار الوشيكة؛ على سبيل المثال، بزيادة إظهار القوة و/أو إبراز الوجود، وزيادة الدوريات[18]. وفي أغلب الأحيان، يتطلب هذا الأمر أن تقدم شرطة الدولة المضيفة الدعم التنفيذي لحماية المدنيين الذين يحدق بهم خطر التعرض لعنف جسدي؛ ومن ذلك مثلا، تقديم المشورة بشأن تخطيط العمليات وتنفيذها وإجراء تحقيقات في الحوادث أو تدريب شرطة الدولة المضيفة على أداء مهام أساسية في مجال

(17) السياسة العامة المنقحة المتعلقة بوحدات الشرطة المشكّلة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني(1 آذار/مارس 2010.

(18) للاطلاع على مزيد من الشرح لأنشطة شرطة الأمم المتحدة الرامية إلى حماية المدنيين، انظر المفهوم العملياتي لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني في ما يتعلق بحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

تقديم الحماية، مثل توفير خدمات الأمن في مخيمات المشردين داخليا. وفي الأجلين المتوسط إلى الطويل، تركز شرطة الأمم المتحدة على اتخاذ تدابير وقائية، وخاصة تعزيز العلاقات بين المجتمعات المحلية وشرطة الدولة المضيفة، من أجل تحسين عمليات الإنذار المبكر والاستجابة السريعة. ويمكن أيضا أن يسهم بناء قدرات شرطة الدولة المضيفة في مهمة حماية المدنيين، متى كانت هناك صلة مباشرة بتعزيز الحماية من العنف البدني، مثل تدريب وحدات شرطة الدولة المضيفة في مجال منع العنف الجنسي. وإضافة إلى العمل عن كثب مع شرطة الدولة المضيفة، فإن حماية المدنيين تتطلب، بوجه خاص، تنسيقا وثيقا بين الشرطة والعسكريين والعناصر الأخرى.

حماية موظفي الأمم المتحدة ومرافقها.

68 - توفر وحدات الشرطة المشكلة الحماية لأفراد شرطة الأمم المتحدة المسلحة وغير المسلحة وموظفي البعثة المدنيين الأخرين، فضلا عن توفير الحماية للمرافق والمعدات الموجودة. ويمكن أن يشمل ذلك حماية القوافل، وعمليات نقل الموظفين أو إجلائهم، والتدخل عند الاقتضاء من أجل حماية الموظفين، ووفقا لقدرات وحدات الشرطة المشكلة. ويمكن أن تشارك وحدات الشرطة المشكلة في توفير الحماية للأفراد العسكريين (مواقع أفرقة المراقبين العسكريين) أو الوحدات العسكرية، ولا سيما تمكين الوحدات التي قد تكون قدراتها على الاستجابة أقل من قدرات وحدات الشرطة المشكلة. وتحدَّد المهام المتعلقة بوجه خاص بحماية موظفي الأمم المتحدة ومرافقها في كل بعثة من البعثات وفقا للترتيبات المتعلقة بإدارة الأزمات والواردة في السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني بشأن السلطة والقيادة والسيطرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

تقديم الدعم التقني والتشغيلي لشرطة الدولة المضيفة

69 - بإمكان شرطة الأمم المتحدة أن تسهم إسهاما كبيرا في حفظ النظام العام وتوفير السلامة العامة عندما يكون هناك نقص في سلطات إنفاذ القانون. وكثيرا ما يكون لشرطة الأمم المتحدة دور تضطلع به في تقديم الدعم في المجالات التشغيلية، حيث تقدم دعما مباشرا وغير مباشر للدول المضيفة في أداء واجباتها في إنفاذ القانون. ويقدَّم هذا الدعم على كامل نطاق المهام الشرطية، بدءا من وضع الخطط التشغيلية وتسيير الدوريات وإدارة النظام العام، إلى إسداء المشورة وتقديم التوجيه بشأن إعداد التقارير وإجراء التحقيقات، وخفارة المجتمعات المحلية ومراقبة المرور، ويجب أن تكون متسقة تماما مع سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان؛ والتزامها بالإبلاغ عن أي سوء سلوك أو فساد أمر مهم أيضا إلى حد بعيد.

تقديم الدعم لخدمات الأمن المقدمة للعمليات الانتخابية

70 - تقديم الدعم إلى سلطات الدولة المضيفة في تنظيم الانتخابات التي تجرى على الصعيد الوطني والمحلي مسؤولية متكررة تضطلع بها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وعادة ما تُكلَّف شرطة الأمم المتحدة بمهمة مساعدة عناصر شرطة الدول المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون في توفير الأمن للعمليات الانتخابية، ولاسيما في ما يتعلق بحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى أفراد شرطة الأمم المتحدة، فإن هذا النوع من النشاط يشمل أيضا العنصر الانتخابي التابع للأمم المتحدة وحفظة السلام العسكريين، وحقوق الإنسان، والشؤون المدنية. ولما كان للعنصر الانتخابي التابع للأمم المتحدة في البعثة الدور الرائد في جميع أنشطة الأمم المتحدة لدعم الانتخابات، فإن الأنشطة التي تضطلع بها شرطة الأمم المتحدة تُخطَّط وتنفذ بالتعاون الوثيق مع ذلك العنصر بوصف ذلك جزءا من استراتيجية تقديم الدعم على نطاق البعثة.

71 - تقدم شرطة الأمم المتحدة الدعم لخدمات توفير الأمن في العمليات الانتخابية، بقيامها بإنشاء آليات تنسيق، وإجراء تقييمات للمخاطر، وصياغة خطط أمنية، ووضع مدونات لقواعد السلوك، وتدريب شرطة الدولة المضيفة، والمساهمة في توفير الأمن قبل الانتخابات، والمساعدة في حماية المواد الانتخابية ومراكز الاقتراع، ودعم عمليات رصد حوادث التخويف التي يتعرض لها الناخبون، أو غير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان، والتحقيق فيها بالتنسيق الوثيق مع عنصر حقوق الإنسان.

تقديم الدعم لمكافحة الجريمة الخطيرة والمنظمة

72 - تشكل الجرائم الخطيرة، لا سيما في شكلها العابر للحدود الوطنية، عقبة رئيسية تحول دون العمل من أجل الحد من النزاع وتعزيز السلام والأمن والتنمية المستدامة. ففي بيئات النزاع وبيئات ما بعد انتهاء النزاع تنتشر هذه الجرائم بسبب انهيار الشرطة وغيرها من عناصر نظام العدالة الجنائية. وفي كثير من الأحيان، وإلى جانب تفشي الفساد، فإن الجريمة المنظمة يمكن أن تعمل يدا بيد مع مخربي السلام والإرهابيين. وقد اكتسبت عمليات التصدي للجريمة المنظمة وتعزيز سيادة القانون أهمية كبرى في معظم عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وتشكل مدخلا هاما لمشاركة السلطات الوطنية في اتخاذ إجراءات بهذا الصدد. ويتطلب أداء مهام شرطية معقدة من هذا النوع خبرة متخصصة وتعاونا دوليا وإقليميا، ودعما من متخصصين من الدول الأعضاء والجهات الأخرى. وفي شراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى، تقدم شرطة الأمم المتحدة الدعم لتخطيط أنشطة

بناء القدرات التشغيلية والتحليلية للدولة المضيفة، وعلى الصعيد الإقليمي وتنفيذها، فضلا عن استخدام أدوات الأعمال الشرطية الدولية وخدماتها القائمة، مثل تلك التي توفرها المنظمة الدولية للشرطة الجنائية. وبناء على طلب الدولة المضيفة، تقدم شرطة الأمم المتحدة، بالتعاون الوثيق مع المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، المساعدة إلى السلطات الوطنية في إعداد تقييمات لتهديدات الجرائم الخطيرة والمنظمة على الصعيد الوطني. ويمكن أن تشمل التدابير الأخرى القيام بمبادرات لمكافحة الفساد؛ وإجراء تقييمات، والعمل مع الجمهور لتعزيز القدرة على الاستجابة؛ وإنشاء آليات فعالة للتخطيط والإدارة من أجل تعزيز قدرة نظام العدالة الجنائية — بما في ذلك السلطة القضائية، وسلطات الادعاء وإنفاذ القانون[19].

بناء القدرات وتطويرها

73 - يشمل بناء القدرات بذل جهود ترمي إلى تعزيز الجدارة والموارد، والعلاقات والظروف الميسرة اللازمة للعمل بفعالية من أجل تحقيق غاية مرجوة[20]. وهذه الجهود- التي يمكن أن تتضمن إنشاء خدمات شرطة في حال عدم وجودها - تستهدف الأفراد والمؤسسات والبيئة التي تعمل فيها. وبهذه الطريقة، فإن بناء المؤسسات، وإن كان أسايا، يشكل جزءا من بناء القدرات. ويجري بناء قدرات أفراد شرطة الدولة المضيفة ومهاراتهم جنبا إلى جنب مع إثراء وتعزيز المؤسسات التي يعملون فيها. وتجري عملية تنمية القدرات من الداخل، وتبدأ من أصول القدرات الوطنية القائمة. وقد تستتبع إصلاح المؤسسات القائمة والترتيبات المتعلقة بأعمال الشرطة أو إعادة هيكلتها. ويرد فيما يلي وصف للأنشطة الإضافية التي تتألف منها عملية بناء القدرات وتنميتها.

74 - تستند الأعمال المتعلقة ببناء القدرات إلى خطة استراتيجية، التي تغطي آحاد الأفراد والوحدات التنظيمية والمؤسسات الأوسع نطاقا. وتحدد هذه الخطة أهدافا استراتيجية واضحة وتقترح تدابير التطوير المتسلسلة، والجداول الزمنية، وشروحا للكيفية التي تساهم بها التدابير المختلفة في تحقيق أهداف استراتيجية محددة. وعلى الرغم من عدم إمكانية التنبؤ بجميع احتياجات بناء القدرات، ينبغي أن يكون هناك فهم لهيكل الترتيبات المتعلقة بأعمال الشرطة، والميزانية، وفلسفة العمل الشرطي، وما شابه ذلك من مسائل أساسية. وعلى المستوى

(19) مستمد من: "المذكرات التوجيهية التقنية المتكاملة بشأن إصلاح قطاع الأمن"، 110 (2012)، متاحة على الموقع التالي: http://unssr.unlb.org/Resources/UNandSSRGuidance/PolicyandGuidance/tabid/201/SMID/498/ItemId/103/Default.aspx.

(20) مستمد من: Brinkerhoff, D.W. "Developing Capacity in Fragile States," *Public Administration and Development*, 30, 66-78 (2010).

الاستراتيجي، ينبغي أن يربط هذا الأمر بالعملية الأولية والشاملة، وهي وضع اتفاق ورؤية لشرطة الدولة المضيفة، بالتشاور مع مختلف أصحاب المصلحة وسلطات الدولة المضيفة، ويمكن أن تنشأ عن ذلك في حينه، أو في مرحلة لاحقة استراتيجية للأمن الوطني أو لسيادة القانون.

75 - وتخضع جميع أنشطة بناء القدرات لعملية رصد وتقييم منتظمة ومنهجية وموضوعية، لتحديد مدى أهمية جهود بناء القدرات التي تبذلها شرطة الأمم المتحدة وكفاءتها وفعاليتها وأثرها، و/أو استدامتها.

76 - إذا ما صدر تكليف من مجلس الأمن، وبناء على طلب الدولة المضيفة، يشارك شرطة الأمم المتحدة نظراءهم الوطنيين العمل في أماكن مشتركة. فمشاركة العمل في مكان واحد يعزز قدرة أفراد شرطة الأمم المتحدة على تقديم التدريب والإرشاد والمشورة ونقل المعارف. ومن شأن المشاركة في مكان عمل واحد أن تساعد أيضا شرطة الأمم المتحدة في بناء علاقة قائمة على الثقة والاطمئنان مع نظرائها في شرطة الدولة المضيفة وتيسير الاتصال. ويُتخذ أي قرار بشأن الاشتراك في موقع واحد على أساس دراسة جدوى، تقيّم فيها قدرات مؤسسات الدولة المضيفة، والحالة الأمنية، والمخاطر الواردة في تقرير الأمين العام عن سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان.

تقديم الدعم المادي

77 - يشكل تطوير هياكل أساسية مادية لدائرة شرطة خطوة أولى ضرورية في بناء القدرات وفرصة لإظهار نتائج ملموسة. ويشمل هذا كفالة توافر نظم معلومات واتصالات ملائمة، ومعدات مكتبية، وغير ذلك من المرافق والمعدات اللازمة لتنفيذ مهام الأعمال الشرطية، كالزي الرسمي، أومعدات إدارة النظام العام غير الفتاكة، أو الأسلحة النارية، أوالمركبات أو المعدات والألبسة الواقية. وتقدم شرطة الأمم المتحدة المشورة بشأن مدى ملاءمة المعدات وتتولى تنسيق أو تيسير إيصال المساعدة إلى شرطة الدولة المضيفة في شراكة مع وكالات الأمم المتحدة، وصناديقها وبرامجها، فضلا عن الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف. ويقدم الدعم المادي بالتوازي مع الجهود الرامية إلى بناء قدرات شرطة الدولة المضيفة من أجل وضع خطط بشأن معداتها الموجودة والمعدات المقتناة حديثا، وتحديد الأولويات بشأنها، وطلبها، وحفظ سجلات بها، وتوزيعها والمحافظة عليها. ومن الشركاء الرئيسيين في هذا الصدد، مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلا عن الشركاء الثنائيين.

التدريب

78 - التدريب أداة رئيسية في عملية تطوير تحقق الاستدامة للشرطة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون. وتقوم شرطة الأمم المتحدة بتحديد برامج تعلم ذات نوعية جيدة تعود بالنفع على الفرد فضلا عن المؤسسة. ويجري، بواسطة تحليل للثغرات في الأداء وتقييم الاحتياجات التدريبية، إعداد خطة تدريب شاملة. وتشمل هذه الخطة وضع برنامج لتحديد الأساس والكفاءة والتدريب الإداري، على سبيل الأولوية. وتسعى شرطة الأمم المتحدة إلى القيام بدور تنسيقي في إطار المجتمع الدولي، بتقديمها الدعم التدريبي لشرطة الدول المضيفة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون.

79 - في الحالات الممكنة والمستصوبة، تبدأ شرطة الأمم المتحدة بدعم إنشاء أو تعزيز أكاديميات أو مراكز تدريب شرطة الدول المضيفة في وقت مبكر لتعزيز عملية التأسيس والكفاءة والتدريب الإداري، ومواءمة الممارسات في أعمال الشرطة. وتقدم شرطة الأمم المتحدة المساعدة في وضع مناهج دراسية أساسية في الحالات التي لا تكون فيها موجودة بالفعل، أو تقوم باستعراض مواد تدريبية وترتيبات التدريب الموجودة.

80 - يمكن أن يشمل التثقيف والتدريب الموحد المقدمَين لخدمات الشرطة الدولة المضيفة عددا من المجالات، مثل مكافحة الفساد، والنزاهة، والمهارات الإدارية ومهارات حل المشاكل، ومنع العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، والتحقيق فيه، والمسائل القانونية، والخفارة المجتمعية، وإدارة حركة المرور، والتحقيقات الجنائية الأساسية، والاستخبارات الجنائية الأساسية، والمهارات الشرطية الإجرائية، والتحقيقات التأديبية. وتوفر لأفراد شرطة الأمم المتحدة دراية مجرّبة بمواضيع التدريب وينبغي أن يكونوا على اطلاع بمنهجيات وتكنولوجيات التدريب المعاصرة المطبقة أثناء التثقيف والتدريب الموحد. وسوف يكفلون أيضا، بالتعاون مع عناصر حقوق الإنسان، أن يجري إدماج حقوق الإنسان في جميع مناهج التدريب حتى يرى المتدربون تطبيقها الملموس والعملي في مختلف المجالات المواضيعية. ولتقديم التدريب بفعالية، تتاح هياكل أساسية كافية، مشفوعة بدعم لوجستي ومالي. وتقوم شرطة الأمم المتحدة، استنادا إلى منهجية ملائمة، بتقييم وتقدير ما إذا كان تنفيذ برنامج التدريب يؤثر على المهام المتصلة بالشرطة، وتعمل وفقا لذلك.

81 - وفي ما يتعلق بتدريب وحدات شرطة الدولة المضيفة لأغراض إدارة النظام العام. تُلحق أفرقة من أفراد خبراء التدريب ببرامج بناء القدرات لعنصر شرطة الأمم المتحدة، بدلا من افتراض وجود خبرة تدريبية لدى وحدات الشرطة المشكلة التابعة للأمم المتحدة. غير أن وحدات الشرطة المشكلة، لو كانت لديها قدرات مكرسة في مجال التدريب، فبإمكانها، إذا

كانت الولاية والحالة الأمنية تسمحان، أن تقدم الدعم لبناء القدرات، بأن تكون متاحة للقيام بعمليات مشتركة مع وحدات شرطة الدولة المضيفة.

82 - تنظر شرطة الأمم المتحدة، في أقرب وقت ممكن، في تطوير قدرات الإدارة في المناصب العليا والمتوسطة في دائرة شرطة الدولة المضيفة لأغراض التخطيط الاستراتيجي والتنظيم والإدارة، على افتراض أن لديها قدرات متخصصة للتدريب أو التوجيه، وأن فيها مديرين ذوي خبرة. ويمكن أن يتولى ذلك أفراد شرطة أو مدنيون، إذ أن تطوير القدرات في هذه المجالات قد يتطلب خبرة محددة. والبديل لذلك، هو أن تقيم شرطة الأمم المتحدة شراكة مع الوكالات ذات الصلة التي لديها موظفون ذوو مهارات متخصصة في هذا المجال.

83 - وإلى جانب قدرات التنظيم الإداري، تحتاج شرطة الدولة المضيفة إلى أن تكون قادرة على إجراء تخطيط استراتيجي على أساس تقييم سليم للتهديدات، واتجاهات الجريمة، وأن تكون قادرة على تحليل الهياكل التنظيمية، واقتراح التعديلات اللازمة وفقا للتقييمات الأمنية والجنائية واعتمادا على الأموال المتاحة والمتوقعة.

الرصد وتقديم المشورة والتوجيه

84 - يشكل الرصد وتقديم المشورة والتوجيه أدوات رئيسية في بناء القدرات وعملية تطوير الشرطة على النطاق الأوسع. والغاية النهائية هي تحقيق الانتقال الكامل إلى الملكية والاستقلال التامّين لشرطة الدولة المضيفة ووكالاتها المعنية بإنفاذ القانون. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا عندما يتم إنشاء القدرات وتعزيزها بفضل تقديم التوجيه والمشورة، والقيام بالرصد بصورة مستمرة. فالرصد وتقديم المشورة والتوجيه أدوات أساسية بيد شرطة الأمم المتحدة لجعل عملية تطوير الشرطة جزءا راسخا من عملية تحقيق السيطرة الوطنية.

85 - والرصد عملية مباشرة، إذ يشمل مراقبة نشاط أو منطقة ذات صلة بمهام صادر بها تكليف أو ضمنية في إطار عملية سلام تابعة للأمم المتحدة. ويمكن أن يركز الرصد على سلوك الشرطة، أو عمليات الشرطة، أو فعالية الشرطة، أو على تقديم خدمات الشرطة، وعلى تحركات الشرطة، والتحقيقات التي تجريها الشرطة، وغير ذلك من الحالات البارزة. ويمكن أن يركز الرصد أيضا على مدى الامتثال لحقوق الإنسان، بما في ذلك التحقيق في حوادث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وفي هذه الحالة، سيكون لشرطة الأمم المتحدة دور داعم لعنصر حقوق الإنسان في البعثة الذي يشرف على عمليات الرصد والتحقيق المتعلقة بحقوق الإنسان. ويشمل الرصد تقديم توصيات إلى سلطات الدولة المضيفة بشأن الكيفية التي يمكن بها الاستفادة من الإنجازات، ومعالجة أوجه القصور في الشرطة وغيرها من وكالات إنفاذ القانون التابعة لها.

86 - ويشكل التوجيه وتقديم المشورة[21] أداتين أساسيتين لتعزيز التدريب، وتعتمدان اعتمادا كليا على مصداقية الموجه أو المستشار، وعلى قدرته على التواصل مع زملائه في شرطة الدولة المضيفة. وفهم الأهداف العامة وكيف تتحقق أمر أساسي لتحقيق الفعالية في تقديم التوجيه وإسداء المشورة. والتوجيه عملية قد تساعد الفرد بتزويده بالمعلومات والمهارات في مجال تخصصه، وتوفر إمكانية الاطلاع على المعايير الدولية للأمم المتحدة وتعزز الامتثال لها، وتيسر التعرف على الزملاء الوطنيين والدوليين، وتساعد في تحديد التقدم الوظيفي وتطوير القدرات المهنية، وتعزز المهارات في تحليل المشاكل وإيجاد حلول لها، وفي تقييم المخاطر والمكاسب. ويجري النظر بعناية في عملية اختيار الموجه ومتلقي التوجيه. ولا تتبع شرطة الأمم المتحدة نهجا شموليا في مسألة التوجيه، ويجب أن تنشر عددا محدودا من الموجهين المؤهلين ذوي المهارات العالية، مستهدفة بذلك نظراء رئيسيين بعينهم.

وضع الهياكل التنظيمية والإدارية في شرطة الدولة المضيفة

87 - إضافة إلى تعزيز قدرة الأفراد، تبقى شرطة الأمم المتحدة على اطلاع بالحاجة إلى بناء أو تعزيز مؤسسات الشرطة التي تتألف من هياكل أساسية مادية وتنظيمية، وتنتظمها نظم إدارية وقواعد وإجراءات، ورؤية استراتيجية وآليات رقابة. ولتحقيق أقصى الأثر من جهود الإصلاح المبذولة، ينبغي تقديم الدعم من أجل بناء المهارات الإدارية المحلية وإضفاء الطابع المؤسسي على إدارة التغيير.

88 - وتساعد شرطة الأمم المتحدة شرطة الدولة المضيفة في تحديد العناصر الأساسية لهيكلها التنظيمي، كوضع هيكل فعال للرتب والمرتبات ونظام للترقية. ولما كانت القدرات في شرطة الدولة المضيفة محدودة في كثير من الحالات، يوجه الاهتمام نحو تحديد وتعيين قيادة فعالة. وتوضع الترتيبات لتطوير الكفاءات في جميع الرتب من أجل تعزيز عملية تطوير الشرطة بصورة مستدامة.

89 - إن توافر نظم إدارية لدى مؤسسات الشرطة، بما في ذلك إدارة الميزانية، والمشتريات وحفظ السجلات، وإدارة شؤون الموظفين، أمر أساسي لتحقيق أداء يتسم بالفعالية والكفاءة. ويركز بناء المؤسسات على تعزيز القدرة الإدارية لشرطة الدولة المضيفة. ويمكن القيام بذلك باستخدام عناصر أخرى للأمم المتحدة أوبالعمل مع الشركاء الخارجيين.

(21) ترد إرشادات مفيدة عن التوجيه وإسداء المشورة في: دليل التدريب على التوجيه وإسداء المشورة" الذي أعدته دائرة التدريب المتكامل التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام.

90 - وفي الكثير من جوانب التنمية المؤسسية، فإن فرص حصول عناصر شرطة الأمم المتحدة على الأموال محدودة. وعليها، لذلك أن تسعى إلى إقامة شراكات مع المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف.

تعزيز الحكم الرشيد والمساءلة والنزاهة

91 - تسعى شرطة الأمم المتحدة إلى التأكد من أن بناء القدرات يتجاوز مجرد نقل المهارات، ويعزز النزاهة والشرعية في خدمات شرطة الدول المضيفة. ومن الأجزاء البالغة الأهمية في بناء المؤسسات استعراض إجراءات الإدارة والمساءلة والنزاهة أو إنشاؤها لأغراض الإدارة الداخلية والخارجية للشرطة. وتولي شرطة الأمم المتحدة الاهتمام في مرحلة مبكرة لتلك الجوانب من بناء المؤسسات التي يمكن أن تؤدي إلى تعزيز نزاهة مؤسسات شرطة الدولة المضيفة، بتعزيزها قدرات تلك المؤسسات على أن تكون مساءلة عن أداء واجباتها، لاسيما عندما ترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان. ويمكن أن يشمل ذلك دعم الجهود الوطنية الرامية إلى وضع مدونات لقواعد السلوك، وتحسين المساءلة والرقابة الداخلية والخارجية، وتنقيح هياكل الحوافز، وتقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان، وإجراء فحص للسجلات الشخصية، وكفالة تمثيل النساء والأقليات، وضمان جودة الإدارة البيئية، وتعزيز المساءلة المالية وضمانات مكافحة الفساد.

92 - تشكل الإدارة والرقابة الأمنية عنصرا بالغ الأهمية في منع التدخل السياسي في شؤون الشرطة التنفيذية. وتكفل شرطة الأمم المتحدة أن تبذل أي جهود ترمي إلى إصلاح القدرات أو بنائها على المستوى الوزاري، في سياق إصلاح قطاع الأمن الأوسع نطاقا، وبالتعاون مع الشركاء المعنيين.

دال8 - تعاون الشرطة والجيش

93 - العناصر العسكرية شريك أساسي للشرطة في عمليات حفظ السلام عندما يتعلق الأمر بتهيئة بيئة تسودها السلامة والأمن والحفاظ عليها، بما في ذلك حماية المدنيين.

94 - وهناك حدود لهذا التعاون، لا سيما وأن الشرطة المدنية بحاجة إلى أن تحافظ على مظهرها المدني المستقل عن القوات العسكرية، من أجل المساعدة في الحفاظ على سلطتها المعنوية وثقة الجمهور اللازمة لتحقيق الفعالية في أعمالها الشرطية. وتتطلب القدرة على الحفاظ على المظهر المدني لدى التشغيل البيني، وبناء علاقات قوية بين أفراد الشرطة وحفظة السلام العسكريين، توازنا صعبا لكنه بالغ الأهمية لنجاح أعمال الشرطة في عمليات حفظ السلام[22].

95 - وعلى الرغم من أن شرطة الأمم المتحدة يمكن أن تسهم في إدارة النظام العام أو توفير الحماية المادية للمدنيين من التهديدات المادية الوشيكة، فإن هناك حدودا واضحة لمدة فعالية

(22) كتيب عن عمليات حفظ السلام المتعددة الأبعاد، كانون الأول/ديسمبر 2003، الصفحتان 92 و93.

أنشطة حفظ السلام التي تضطلع بها شرطة الأمم المتحدة. ففي الحالات التي تتجاوز فيها التهديدات تلك الحدود أو تصبح التهديدات ذات طابع عسكري، تقوم شرطة الأمم المتحدة بتسليم المسؤولية إلى قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة العسكريين باستخدام مفهوم محدد سلفا لفض الاشتباك[23].

96 - ويتم وضع توجيهات خاصة بالبعثة تحدد طرائق للتعاون وتحدد الظروف التي تبين بوضوح متى تتم عمليات نقل المسؤوليات. وتعد هذه التوجيهات في مراحل التخطيط لكل بعثة ويوافق عليها بصورة مشتركة كل من رئيس العنصر العسكري ورئيس عنصر الشرطة. ويقدم التدريب والمناورات بصفة مشتركة على أساس منتظم.

97 - وتستفيد شرطة الأمم المتحدة من الأصول الرئيسية للبعثة، وتقدم الدعم لها، مثل مراكز التحليل المشتركة التابع للبعثات، ومركز العمليات المشتركة، وخاصة في سياق التعاون مع العنصر العسكري للبعثة[24].

دال9 - حقوق الإنسان في أعمال شرطة الأمم المتحدة

98 - احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزيزها أمور أساسية لعمل عنصر الشرطة التابع للأمم المتحدة. ويكفل رؤساء عناصر الشرطة أن يكون جميع أفراد شرطة الأمم المتحدة على وعي بسياسة حقوق الإنسان لمكتب مفوضية حقوق الإنسان وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الدعم الميداني، والتقيد بها في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية.

99 - وتوفر مفوضية حقوق الإنسان مدخلات بشأن مشاريع الإرشادات، وفي التوجيهات و/أو في إجراءات التشغيل الموحدة المتعلقة بالاحتجاز، وعمليات التفتيش، واستعمال القوة، للتأكد من أنها تستوفي معايير حقوق الإنسان وإجراءاتها، وتساهم في إدماج حقوق الإنسان كاملة في جميع جوانب عمل شرطة الأمم المتحدة. ويقدم عناصر حقوق الإنسان المشورة بشأن التوجيهات الأخرى الخاصة بالبعثة مع ما يترتب عليها من آثار في مجال حقوق الإنسان.

---

(23) يرد شرح للسمات الفارقة بين التهديدات العسكرية والتهديدات غير العسكرية في:السياسة العامة المنقحة المتعلقة بالسلطة والقيادة والسيطرة لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، وكذلك، السياسة العامة المنقحة المتعلقة بوحدات الشرطة المشكلة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني (1 آذار/مارس 2010).

(24) المبادئ التوجيهية المتعلقة بمراكز التحليل المشتركة للبعثات لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني، شباط/فبراير 2010، 2010-7.

100 - يكون جميع أفراد الشرطة، لدى أداء المهام المنوطة بهم، قادرين/مدربين على معرفة ما يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان، وأن يكونوا مستعدين للتدخل وفقا لتوجيهات عملية السلام بشأن استخدام القوة، ولولايتها، ووفقا لأدوارهم ومسؤولياتهم المحددة، ولحدود اختصاصاتهم وقدراتهم. ويكفل كبار قادة الشرطة توفير التعليمات واتباع الإجراءات المعمول بها، منذ بداية عملية حفظ السلام أو البعثة السياسية، لتوجيه عمل أفراد شرطة الأمم المتحدة عندما يواجهون انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء أداء هذه المهام؛ ويقدم تدريب محدد في مجال حقوق الإنسان إلى أفراد شرطة الأمم المتحدة، أثناء تدريبهم التوجيهي، بالتشاور مع عنصر حقوق الإنسان.

101 - يجري على الفور تسجيل أي مزاعم ترد أو يلاحظها عنصر الشرطة في عمله ويمكن أن تصل إلى انتهاكات لحقوق الإنسان، ويبلغ بها عنصر حقوق الإنسان ليتولى هذا الأخير التحقق منها والتحقيق فيها ومتابعتها، حسب الاقتضاء. وفي بعض الحالات، يمكن أن تجرى التحقيقات وأعمال المتابعة والدعو بصورة مشتركة في إطار تنسيق يضطلع به عنصر حقوق الإنسان، ويجب احترام مبدأ السرية على الدوام.

102 - ويخضع الدعم الذي تقدمه شرطة الأمم المتحدة لتقييم المخاطر تمشيا مع مقتضيات سياسة الأمين العام بشأن بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم من الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها، وبالتشاور الوثيق مع عنصر حقوق الإنسان. ويكفل أفراد شرطة الأمم المتحدة المشاركون في إنشاء خدمات شرطة وطنية وتدريبها، وتقييم احتياجاتها، وتقديم المشورة لها، إدماج المعلومات والتحليلات والمعايير المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع تلك الأنشطة. ويعمل عنصر حقوق الإنسان جنبا إلى جنب مع شرطة الأمم المتحدة لتقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان وتقديم الدعم لعمليات الفرز التي تجري على الصعيد الوطني لخدمات الشرطة الجديدة أو المتكاملة وغيرها من أجهزة إنفاذ القانون.

103 - وتُنشأ آليات رسمية بين عنصري الشرطة وحقوق الإنسان من أجل تيسير التعاون وتبادل المعلومات، وليبلغ أحدهما الآخر، ودعم ولايات عمليات السلام والبعثات السياسية عموما. ويتعاون مفوض الشرطةعلى نحو وثيق مع رئيس عنصر حقوق الإنسان في مجال التنبؤ بالأزمات، وحالات تصاعد العنف وانتهاكات حقوق الإنسان المحتملة، والتخطيط والتأهب لها في حدود ولايتيهما وقدراتهما. وتحدد أدوار كل عنصر ومسؤولياته بوضوح، وتوضع إجراءات داخلية لضمان تحقيق استجابات سريعة في مجالي الوقاية والحماية.

دال10 - استخدام القوة

104 - خلافا للحالة في وحدات الشرطة المشكلة، يكون أفراد شرطة الأمم المتحدة غير مسلحين في معظم عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. وينطبق ما يلي في

المقام الأول على بعثات الأمم المتحدة التي يحمل فيها شرطة الأمم المتحدة، ولا سيما وحدات الشرطة المشكلة، سلاحا.

105 - يجب أن تمارس شرطة الأمم المتحدة، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة، سلطاتها في امتثال صارم لقرار مجلس الأمن للأمم المتحدة، وغير ذلك من الوثائق الرسمية الأخرى التي تنطبق على البعثة التي كلفوا بالعمل فيها. ويجب أيضا أن يؤدوا وظائفهم في امتثال صارم لحقوق الإنسان الدولية، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، والمعايير الدولية لعمل الشرطة[25].

106 - يخضع استخدام القوة من جانب شرطة الأمم المتحدة، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة للتنظيم بموجب المبادئ الأساسية لاستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (المشار إليها فيما يلي باسم ''المبادئ الأساسية'')، ومدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (المشار إليها فيما يلي باسم ''مدونة قواعد السلوك''، والتوجيهات الخاصة ببعثات معينة، مثل ''التوجيهات المتعلقة باستخدام القوة والأسلحة النارية''. ويستند نشر شرطة الأمم المتحدة، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة،

(25) كما ترد، ضمن جملة مصادر، في الأحكام ذات الصلة للصكوك القانونية التالية: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الذي اعتمد وأعلن بموجب قرار الجمعية العامة 217 ألف (د-3)، المؤرخ 10 كانون الأول/ديسمبر 1948)؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (اعتمد بموجب قرار الجمعية 2200(د-21، في 16 كانون الأول/ديسمبر 1966)؛ وهو معاهدة نافذة منذ 23 آذار/مارس 1976)؛ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة46/39 في 10 كانون الأول/ديسمبر 1984؛ وهي معاهدة نافذة منذ 26 حزيران/يونيه 1987)؛ اتفاقية حقوق الطفل (اعتمدت بموجب قرار الجمعية العامة25/44، في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989؛ وهي معاهدة نافذة منذ 2 أيلول/سبتمبر 1990)؛ القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 663(ج) (د-24) بشأن منع المجرمين ومعاملة المجرمين، المؤرخ 31 تموز/يوليه 1957)؛ مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (قرار الجمعية العامة 173/43، المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 1988)؛ مدونة قواعد سلوك موظفي إنفاذ القانون(قرار الجمعية العامة 169/34، المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1979)؛ المبادئ الأساسية المتعلقة باستخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ورحبت بها الجمعية العامة في قرارها 121/45 المؤرخ 14 كانون الأول/ديسمبر 1990)؛ قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات، (قواعد بانكوك (قرار الجمعية العامة 229/65، المرفق)؛ الاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، قرار الجمعية العامة 228/65؛ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 20/2005، المؤرخ 22 تموز/يوليه 2005؛ مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، قرار الجمعية العامة 187/67، المرفق.

وعملياتها، دائما إلى مبادئ الضرورة والتناسب/مستوى الحد الأدنى/القوة التدريجية والمشروعية والمساءلة. وتهدف جميع أعمال شرطة الأمم المتحدة إلى حماية حياة الإنسان وممتلكاته وحريته وكرامته.

107 - ووفقا للفقرة 1 من المبادئ الأساسية، تصدر التوجيهات الخاصة ببعثات معينة في كل حالة، توضح الإذن الصادر إلى شرطة الأمم المتحدة، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة، بحمل الأسلحة النارية واستخدام القوة، على أن يشمل ذلك المواصفات الدقيقة للأسلحة النارية، وغيرها من أصناف معدات الشرطة وجهات إنفاذ القانون. وتصدر، في بداية البعثة، توجيهات تقنية تنظم استخدام القوة في شرطة الأمم المتحدة. ويجب أن تشمل جميع الجوانب التي أثيرت في الفقرة 11 من المبادئ الأساسية بشأن ظروف استخدام القوة. وإدارتها، وصيانة المعدات. وتصدُر مجموعتا توجيهات مستقلتان، في ضوء الاختلافات الواضحة بين تدريب وحدات الشرطة المشكلة وأفراد الشرطة الدولية وقدراتهم، ويعتبر توسيع نطاق التوجيهات المتعلقة بوحدات الشرطة المشكلة لتشمل أفراد الشرطة الدولية حلا مؤقتا بدلا من بدلا من أن يكون تسوية طويلة الأجل. وتشمل الاستراتيجيات المتكاملة المتعلقة بحماية المدنيين والشرطة العسكرية المشتركة والإجراءات التشغيلية الموحدة أيضا أحكاما بشأن أدوار كل من أفراد الشرطة الدولية ووحدات الشرطة المشكلة.

108 - ووفقا للمبادئ الأساسية (الفقرة 9)، يقتضي استخدام القوة لأغراض الدفاع عن النفس "ألا يستخدم مسؤولو إنفاذ القوانين أسلحة نارية ضد الأفراد إلا في حالات الدفاع عن النفس أو للدفاع عن آخرين معرضين لتهديد وشيك بالموت أو بإصابات خطيرة، أو لمنع ارتكاب جريمة بالغة الخطورة تنطوي على تهديد خطير للأرواح، ولإلقاء القبض على شخص يشكل خطرا من هذا النوع ويقاوم سلطتهم، ولا يكون ذلك إلا عندما تكون الوسائل الأقل فعالية غير كافية لتحقيق هذه الأهداف". ويجب تطبيق هذا المبدأ مع التقيد الصارم باستخدام القوة على النحو المفوض من مجلس الأمن للأمم المتحدة، وبالمهام الصادر بها تكليف لشرطة الأمم المتحدة وقدراتهم، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكلة.

دال11 - الإنجاز

الشروط الأولية للتنفيذ الفعال

109 - **الاستمرارية على مر الزمن/البيئة التمكينية:** تتسم الجهود المبذولة لتطوير الشرطة ولبناء قدراتها بكونها التزامات معقدة عادة ما تستغرق عدة سنوات، إن لم تستغرق عقودا. وتحقق الاستمرارية بفضل الملكية الوطنية، ولاسيما الموافقة على المستويين السياسي والمهني والتخطيط للمرحلة الانتقالية، والتخطيط المشترك مع شركاء الأمم المتحدة ودعم الجهات المانحة

على المدى الطويل. ومن شأن الدعم الواسع النطاق المقدم من المجتمع ومن المانحين لأغراض تطوير الشرطة – والذي كثيرا ما يُعرب عنه في شكل خطة لتطوير الشرطة — أن يؤدي إلى تهيئة بيئة يمكن التنبؤ بها ومواتية لجهود الإصلاح.

110 - **التواصل مع المجتمعات المحلية:** لأسباب ليس أقلها التناوب، ظلت شرطة الأمم المتحدة في الماضي تحاول جاهدة التغلب على نقص المعرفة باللغات المحلية وبثقافة الدولة المضيفة ومجتمعاتها. ومن أجل التصدي لتحدي الاتصال المباشر مع الزملاء من شرطة الدولة المضيفة وسلطاتها وسكانها في كثير من مناطق البعثات، تضع شرطة الأمم المتحدة استراتيجية اتصال، وتقوم بتعيين موظفين محليين، وتعمل مع شركاء محليين كقادة المجتمعات المحلية، ووسائط الإعلام، المدافعين عن حقوق الإنسان، وغيرهم من الجهات المعنية ذات الصلة، وتنظر في وضع برامج مشتركة مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الموجودة لفترة طويلة في البلد ومع الموظفين الدوليين والوطنيين ذوي الصلة.

111 - الكفاءة المهنية: تستطيع شرطة الأمم أن تضطلع بفعالية بأدوار موجهة نحو تنفيذ مهام معينة مادام عنصر الشرطة مزودا بالخبرة اللازمة للقيام بمهمة محددة. من ذلك مثلا أن توافر ملقنين وخبراء تدريب للشرطة شرط أساسي لوضع مناهج دراسية ولتقديم التدريب. فإذا وُفرت مجموعات المهارات لعناصر شرطة الأمم المتحدة، فإن التنفيذ الفعال للتدريب في المسائل المتصلة بأعمال الشرطة يصبح ميزة نسبية واضحة. وبالنسبة إلى عدد من الأنشطة الأخرى، يمكن توظيف قدرات مدنية من غير الشرطة، على سبيل المثال، في مجالات شؤون الموظفين والتثقيف، والميزانية، والمالية، والمشتريات، وإدارة الملفات والأصول، وإنشاء ومسك سجلات للمراسلات، وتكنولوجيات الطب الشرعي والمعلومات، ووضع السياسات، والعلاقات مع الجهات المانحة، وتعبئة الموارد، وإدارة المشاريع، بما في ذلك البرمجة وإدارة التغيير.

112 - **توافر برنامج تعريفي قوي/التدريب أثناء الخدمة/تسليم المهام:** يظل التدريب السابق للنشر مسؤولية تقع على عاتق الدولة المعيرة، وتستند عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة إلى التدريب السابق للنشر بتوفيرها برنامجا تعريفيا صارما خاصا بالبعثة لأفراد الشرطة، يعكس على نحو كامل الأدوار والمسؤوليات المنوطة بهم في مجال حقوق الإنسان. ويوجَّه التركيز بصفة خاصة نحو مواضيع الرصد والتوجيه وبناء القدرات أثناء التدريب التعريفي المقدم لأفراد شرطة الأمم المتحدة، فضلا عن تاريخ منطقة البعثة وثقافتها، بالتعاون مع شرطة الدولة المضيفة[26]. ويجري باستمرار تطوير التدريب التعريفي وفقا لتطور

(26) للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر: المعايير الدنيا للتدريب التعريفي، الصادرة عن دائرة التدريب المتكامل/إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني.

للولاية، وبالتشاور مع شرطة الدول المضيفة. وحسبما تسمح به الظروف، يمكن أن تساعد فترة التداخل في الموقع بين الأفراد الجدد والأفراد المغادرين في عملية تجنيد أفراد جدد. ويقدَّم لأفراد شرطة الأمم المتحدة، خلال مدة خدمتهم، تدريب متواصل في مختلف المجالات المتخصصة، من أجل تعزيز مهاراتهم. ويصدر رؤساء عناصر الشرطة توجيهات في مجال التدريب كل سنة، وتعرض فرص تدريب للأفراد العاملين في المجالات ذات الأولوية، على سبيل المثال، التوجيه وإسداء المشورة، بالتشاور الوثيق مع المركز المتكامل لتدريب أفراد البعثات. ويقوم رؤساء عناصر الشرطة أيضا بتوجيه أفرادهم بإعداد مذكرات تسليم المهام، وتقارير نهاية المهام، وما إلى ذلك، ويرفض إخلاء طرف الأفراد المغادرين إلى أن تقدم تلك الوثائق.

113 - **التلاحم المبدئي**: في ما يتعلق بشرطة الأمم المتحدة، يشكل وجود مجموعة متنامية من التوجيهات، وإجراءات موحدة صارمة قبل عملية النشر، وتدريب تعريفي وتدريب متواصل، وقيادة قوية في البعثات، عوامل حاسمة تخفف الآثار الناجمة عن تطبيق نهج وطنية متباينة على السلامة العامة وتطوير الشرطة. ويمكن أن تساعد نفس التدابير هذه في الحد من الآثار المترتبة على تواتر عمليات تناوب أفراد شرطة الأمم المتحدة، من ذلك مثلا احتمالات عدم الاتساق وفقدان الذاكرة المؤسسية، وخاصة ما يتصل ببرامج تطوير الشرطة وتدريبيها التي تشمل عدة فترات تناوب. إضافة إلى ذلك، فإن تحديد الوظائف الرئيسية التي لها أهمية خاصة في كفالة مواصلة الجهود المبذولة وعمليات التوظيف الاستراتيجي على المدى البعيد، يمكن أن يساعد في تخفيف الآثار السلبية الناجمة عن عمليات التناوب.

114 - **الموارد**: تشكل شرطة الأمم المتحدة موردا غير باهظ التكلفة نسبيا من الموارد الممولة، وتعتمد، إلى حد بعيد، على التمويل الذاتي. غير أن الدول المضيفة كثيرا ما تكون محدودة الموارد المالية في الفترات التي تعقب النزاعات، وهي تعتمد كثيرا على الدعم الخارجي حتى بالنسبة إلى أبسط النفقات. فالتمويل الدولي المستمر يمكن أن يحدث تأثيرا كبيرا في عمليات إصلاح الشرطة. ولذلك، يجب أن تكون البعثات، منذ البداية، في وضع يمكّنها من دعم مشاريع بناء القدرات الأساسية بطريقة قابلة للتنبؤ بها ودائمة، وذلك إما مباشرة، بالاستفادة من الميزانيات المقررة، أو بوضع ترتيبات لإقامة شراكات مع الجهات الفاعلة الأخرى. وينبغي أيضا توجيه عناية خاصة إلى مسألة القدرة على التواصل باللغات ووسائل النقل المحلية.

115 - **التكامل في نظام العدالة الجنائية**: حسب الإمكان، تكون الجهود المبذولة في تطوير الشرطة منسجمة مع نظم العدالة والسجون وإدارة قطاع الأمن وإصلاحه، إذ أن ذلك قد يقوض في نهاية المطاف أي إنجازات تحققت في أعمال الشرطة وإنفاذ القانون. ويشكل تعيين

قدرة دائمة لشؤون العدل والإصلاحيات، لتكمّل القدرة الشرطية الدائمة التابعة لشعبة الشرطة، خطوة أساسية نحو إيجاد نهج شامل لتثبيت سيادة القانون في عمليات إنشاء البعثات.

116 - **تخطيط المرحلة الانتقالية**: تمشيا مع سياسات الأمين العام بشأن عمليات الأمم المتحدة الانتقالية في سياق الخفض التدريجي للبعثات أو سحبها، تقوم شرطة الأمم المتحدة بتحديد أهداف واضحة وما يرتبط بها من مقاييس الأداء، وضع معايير مثلا، بمجرد صدور تكليف بولاية ما. ويجري استعراض هذه المعايير بانتظام لقياس التقدم المحرز، وعند الاقتضاء، تعديلها، ويعني خفض البعثة وسحبها، في كثير من الأحيان، إجراء تعديل كبير، أو بدء أنشطة أو حدوث زيادة كبيرة فيها لدى الشركاء الداخليين والخارجيين على حد سواء. ويكون برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الدولية. والشركاء الإقليميون، كالاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي، جزءا من عمليات التقييم والتخطيط منذ بداية نشر شرطة الأمم المتحدة، لضمان وحدة الجهود، والتسليم السلس لمسؤوليات شرطة الأمم المتحدة في سياق الخفض التدريجي للبعثة وسحبها.

الترتيب وتحديد الأولويات

117 - يبدأ بناء القدرات في أول فرصة ممكنة. وتشمل خطط بناء قدرات الشرطة تقييما للقدرات التي سبق تقديمها في إطار ترتيبات ثنائية، وتقسيم فعال للعمل مع مانحين ثنائيين (ولا سيما المانحون على المدى البعيد)، والحاجة إلى خبراء في مجال الشرطة المدنية للعمل مع المانحين الثنائيين لكفالة التكامل.

118 - وكثيرا ما تكون القدرة على استيعاب المساعدات - حتى لو كانت في شكل بناء القدرات - محدودة للغاية في الدول المتأثرة بالنزاعات. واستنادا إلى تقييم للقدرات القائمة، تنظر شرطة الأمم المتحدة بعناية في كيفية ترتيب جهود بناء القدرات وتحديد أولوياتها لتجنب حدوث زيادة مفرطة في عدد أفراد الدولة المضيفة ومؤسساتها، وهذا يستدعي أيضا إجراء تنسيق وثيق مع الشركاء الآخرين المشاركين في بناء القدرات، ويعزز الحاجة إلى منطلق واضح يؤدي إلى تحقيق تآزر، بل وإلى تجنب نشوء طلبات منافسة على قدرة تواجه بالفعل ضغوطا لدى الدولة المضيفة.

119 - ورهنا بما يتوافر من مهارات لدى شرطة الدولة المضيفة، وبتوافر مدربين وملقنين في عنصر شرطة الأمم المتحدة، تقوم شرطة الأمم المتحدة بترتيب أولويات التدريب على المهارات الأساسية لأعمال الشرطية في مرحلة مبكرة.

نموذج للترتيب وتحديد الأولويات

120 - يبين الرسم البياني أدناه المتعلق بالنهج الموجز في الفقرة 119. ويبدأ بناء القدرات بالتدريب على المهارات الشرطية الأساسية، وتحديد الرؤية والأهداف الاستراتيجية لشرطة الدولة المضيفة، ومع تحسن قدرات شرطة الدولة المضيفة يُضطلع بمهام أكثر تطورا في مجال بناء القدرات، تهدف إلى تحقيق أهداف استراتيجية.

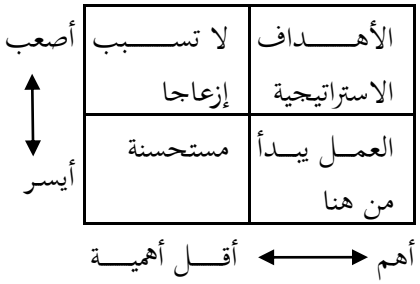

الشراكات

121 - **شرطة الأمم المتحدة تقدم المساعدة الشرطة على أساس الشراكة.** تعمل شرطة الأمم المتحدة من أجل تحديد منطلق واضح لتطوير الشرطة لدى الشركاء المساهمين. وفي حالة وجود عدد من الوكالات أو العناصر الدولية المساهمة في عمليات حفظ السلام التي تتولاها شرطة الأمم المتحدة، تحدد المسؤولية في ما يتعلق بالتوجيه والتنسيق الاستراتيجيين للجهود الرامية إلى تطوير الشرطة بوجه عام، سواء أنيطت تلك المسؤولية بشرطة الأمم المتحدة أو بشريك آخر. ويتوقف مدى ملاءمة أي كيان من حيث كونه كيانا رئيسيا على الصعيد القطري، في كل حالة، على الموارد البشرية والمالية المتاحة، والمرحلة االتي تم التوصل إليها في عملية تطوير الشرطة، والسياق السياسي، وعوامل أخرى. إن العامل الرئيسي هو أن تحدد المسؤولية والمساءلة بوضوح، وأن توضع آليات لتعزيز الاتساق في المساعدة التي تقدمها الشرطة.

هاء – المصطلحات والتعاريف

القدرات:	الجدارة والموارد والعلاقات والظروف الميسرة اللازمة للعمل بفعالية من أجل تحقيق الغايات المتوخاة[27].
بناء القدرات:	الجهود الرامية إلى تعزيز عناصر القدرات المذكورة أعلاه. ويستهدف بناء القدرات المؤسسات والأفراد بيئتهم التمكينية.
وحدة الشرطة المشكلة:	وحدات شرطة متنقلة متلاحمة تقدم الدعم إلى عمليات الأمم المتحدة، وتكفل سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والبعثات، ولا سيما في إدارة النظام العام.
أفراد الشرطة:	أحد أفراد الشرطة أو أفراد إنفاذ القانون المعينين لخدمة الأمم المتحدة بإعارة من حكومات الدول الأعضاء، بطلب من الأمين العام.

(27) مستمد من: Brinkerhoff, D.W. "Developing Capacity in Fragile States," Public Administration and Development, 30, 66-78 (2010).

بناء المؤسسات	جزء من بناء القدرات، انظر أعلاه.
المسؤول المكلف بإنفاذ القانون	جميع مسؤولي القانون، سواء المعينين أو المنتخبين، الذين يمارسون الصلاحيات المخولة للشرطة، خاصة صلاحيات الاعتقال أو الاحتجاز. وفي البلدان التي تمارس فيها السلطات العسكرية مهام الشرطة، سواء كانت نظامية أم لا، أو تمارسها قوات الأمن التابعة للدولة، يعتبر تعريف مسؤول إنفاذ القانون شاملا للضباط العاملين في هذه الخدمات.
عملية حفظ السلام:	عملية تقودها إدارة عمليات حفظ السلام.
الشرطة ووكالات إنفاذ القانون الأخرى:	تشمل خدمات الشرطة والدرك والجمارك والهجرة والحدود، فضلا عن هيئات الرقابة ذات الصلة، مثل وزارات الداخلية.
عنصر الشرطة:	جميع أفراد شرطة الأمم المتحدة في بعثة من البعثات، أي أفراد الشرطة، وأفرقة الشرطة المتخصصة،و/أو وحدات الشرطة المشكلة.
تطوير الشرطة	الجهود الرامية إلى تعزيز خدمات الشرطة التابعة لدولة مضيفة، بالقيام بعمليات إصلاح وإعادة هيكلة في إطار بناء القدرات.
إدارة النظام العام:	أعمال الشرطة الرامية إلى تيسير ممارسة السكان حقوقهم الأساسية من دون أي إخلال أو عوائق لا داعي لها ومنع أي تجمعات من أن تهدد السلامة العامة أو تلحق بها أضرارا.
السلامة العامة:	توفير الأمن على أساس يومي ليسمح بحرية التنقل التامة، والغياب الفعلي للجريمة والاضطرابات.
سيادة القانون:	مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص والمؤسسات والكيانات، العامة والخاصة، بما في ذلك الدولة ذاتها، مسؤولين أمام قوانين صادرة علنا، وتطبّق على الجميع بالتساوي، ويُحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل، وتتفق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويقتضي هذا المبدأ كذلك اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون والمساواة أمام القانون والمساءلة أمام القانون، والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار، واليقين القانوني، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية (تقرير الأمين العام S/2004/616).
فريق شرطة متخصص	فريق خبراء متخصص في مجالات خاصة بالشرطة، مكلف بالعمل مع الأمم المتحدة ، على سبيل الإعارة من جانب بلد بمفرده أو مجموعة من الدول الأعضاء بناء على طلب من الأمين العام.
بعثة سياسية خاصة	عملية تسيرها إدارة الشؤون السياسية
شرطة الأمم المتحدة:	تشمل موظفي المقر في شعبة شرطة الأمم المتحدة (بما في ذلك قدرة الشرطة الدائمة) وأفراد البعثات في عناصر شرطة الأمم المتحدة.
عنصر شرطة الأمم المتحدة:	شرطة الأمم المتحدة منظمةً في عملية سلام

واو – المراجع

المراجع التنظيمية أو العليا

- تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام ("تقرير الإبراهيمي") A/55/305-S/2000/809، 21 آب/أغسطس 2000.

- سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، تقرير الأمين العام، S/2004/616، 23 آب/أغسطس 2004.
- ضمان السلام والتنمية: دور الأمم المتحدة في دعم إصلاح قطاع الأمن، تقرير الأمين العام، A/62/659-S/2008/39، 23 كانون الثاني/يناير 2008.
- مذكرة توجيهية صادرة عن الأمين العام: نهج الأمم المتحدة للمساعدة في مجال سيادة القانون، 1 نيسان/أبريل 2008.
- نشرة الأمين العام بشأن تنظيم إدارة عمليات حفظ السلام، ST/SGB/2010/1، 5 شباط/فبراير 2010
- تقرير الأمين العام عن شرطة الأمم المتحدة، A/66/615، 15 كانون الأول/ديسمبر 2011.

السياسات العامة ذات الصلة

- السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام بشأن تعداد وتحديد المسؤولين المكلفين بإنفاذ القانون، 23 حزيران/يونيه 2006، المرجع:ؤ 2006-12.
- السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام بشأن تقديم الدعم لإصلاح الشرطة ووكالات إنفاذ القانون وإعادة هيكلتها وإعادة بنائها، 18 كانون الأول/ديسمبر 2006، المرجع: 2006-30.
- السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام بشأن تقديم الدعم لفحص مسؤولي الشرطة ومسؤولي إنفاذ القوانين الآخرين ، 12 شباط/فبراير 2008، المرجع: 2008-03.
- السياسات التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني المتعلقة بالسلطة والقيادة والسيطرة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، 15 شباط/فبراير 2008، المرجع: 2008-04.
- إجراءات التشغيل الموحدة المؤقتة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني المتعلقة بالاحتجاز في عمليات الأمم المتحدة للسلام، 25 كانون الثاني/يناير 2010، المرجع لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني: 2010-06.
- المبادئ التوجيهية لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني المتعلقة بمراكز التحليل المشتركة للبعثات، 1 شباط/فبراير 2010، 07. السياسة العامة المنقحة لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، المتعلقة بوحدات الشرطة المشكلة

في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، 1 آذار/مارس 2010، المرجع: 2009-32.

- مفهوم العمليات لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني في ما يتعلق بحماية المدنيين في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، 9 نيسان/أبريل 2010.
- سياسات الأمم المتحدة بشأن بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها (2011).

زاي – الرصد والامتثال

يتولى مستشار شؤون الشرطة التابع لإدارة عمليات حفظ السلام، ومدير شعبة الشرطة رصد الامتثال لهذه الوثيقة.

حاء – جهة **الاتصال**

رئيس قسم السياسات الاستراتيجية والتطوير، وشعبة الشرطة، ومكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، وإدارة عمليات حفظ السلام.

طاء – **تسلسل** الأحداث

التوقيع على الموافقة:

تاريخ الموافقة:

التوقيع على الموافقة:

تاريخ الموافقة:

المرفق

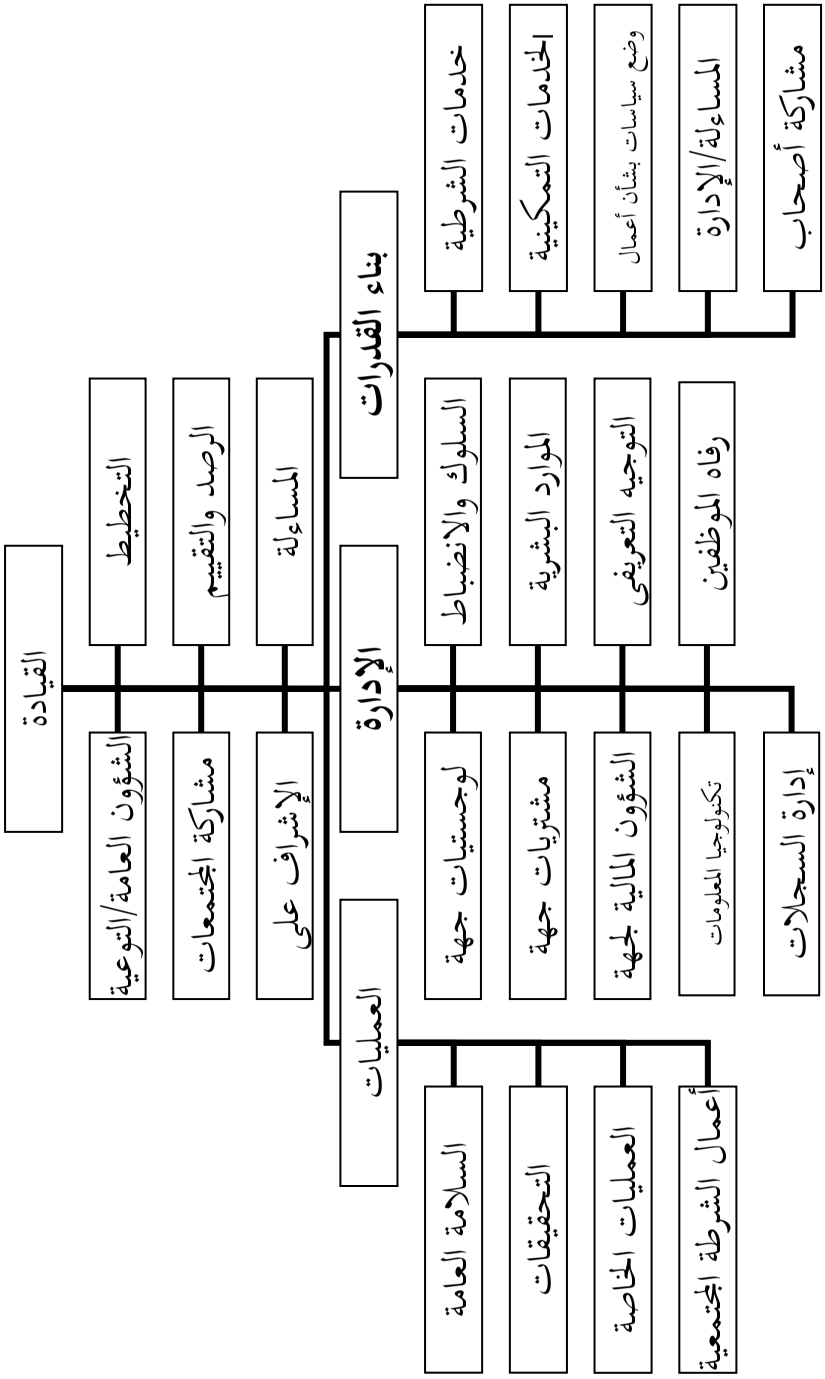
القيادة
التخطيط
الشؤون العامة/التوعية
الرصد والتقييم
مشاركة المجتمعات
المساءلة
الإشراف على
الإدارة
بناء القدرات
السلوك والانضباط
لوجستيات جهة
الموارد البشرية
مشتريات جهة
التوجيه التعريفي
الشؤون المالية لجهة
رفاه الموظفين
تكنولوجيا المعلومات
إدارة السجلات
خدمات الشرطية
الخدمات التمكينية
وضع سياسات بشأن أعمال
المساءلة/الإدارة
مشاركة أصحاب
العمليات
السلامة العامة
التحقيقات
العمليات الخاصة
أعمال الشرطة المجتمعية

العمليات: المهام

السلامة العامة	التحقيقات	العمليات الخاصة	أعمال الشرطة الموجهة نحو المجتمعات المحلية والقائمة على المعلومات والتحليلات
▪ مركز العمليات ▪ تسيير الدوريات(بما في ذلك الدوريات الراكبة) ▪ إدارة النظام العام ▪ المرور والسلامة في الطرقات ▪ نقاط التفتيش ▪ إدارة الحدود ومراقبتها (جوا وبرا وبحرا) ▪ حماية موظفي الأمم المتحدة ومرافقها ▪ نقاط التفتيش ▪ الحراسة الثابتة ▪ حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الإنسان للمدنيين المعرضين للتهديد بالعنف الجسدي، والفئات المستضعفة ▪ وحدات K-9	▪ التحقيقات الجنائية ▪ المخابرات الجنائية ▪ تحليل الجرائم ▪ جرائم الحرب ▪ الجريمة المنظمة ▪ الإرهاب ▪ العنف المنزلي ▪ جرائم العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس ▪ قضاء الأحداث ▪ الطب الشرعي	▪ التخلص من الأجهزة المنفجرة ▪ العمليات السرية ▪ حماية الشهود ▪ فريق الأسلحة والأساليب التكتيكية الخاصة ▪ تقديم المساعدة في العمليات الانتخابية ▪ الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة/نزع السلاح ▪ أمن كبار الشخصيات ▪ مكافحة الحريق ▪ مواجهة حالات الطوارئ والكوارث	النهج الشاملة في تناول جميع المهام التنفيذية الأخرى

بناء القدرات وتنميتها: المهام				
الخدمات الشرطية	الخدمات التمكينية	وضع السياسات بشأن أعمال الشرطة	المساءلة/الإدارة	مشاركة أصحاب المصلحة
▪ إجراء تحليل للاحتياجات ومناقشتها والموافقة عليها ▪ تدريب قادة الشرطة وتقديم المشورة لهم ▪ التنسيق مع المانحين الآخرين ▪ تصميم دوريات أمنية للمجتمعات المحلية ▪ إعداد وتنفيذ تدريب في مجال التحقيقات ▪ إعداد وتنفيذ تدريب على إدارة المشاريع ▪ إعداد وتنفيذ تدريب على المهارات المتخصصة ▪ إعداد دورة دراسية للشؤون الجنسانية ▪ تقديم مفهوم لأعمال الشرطة في المجتمعات المحلية ▪ تجريب مبادرات لمنع الجريمة ولسلامة المجتمعات المحلية ▪ تحسين نوعية المحاكمات ▪ تحسين نوعية المخابرات ▪ تحسين توقيت الاستجابة للحوادث ونوعيتها ▪ وضع نموذج محلي لفهم الجريمة العابرة للحدود الوطنية ▪ كفالة توافر القدرة على حماية موقع الجريمة ▪ إنشاء مكتب لدعم الضحايا ▪ إنشاء مركز للاتصالات اللاسلكية ▪ تحسين إعداد الأدلة ▪ تعزيز عمليات إدارة القضايا	▪ إجراء تحليل للاحتياجات ومناقشتها والموافقة عليها ▪ المساعدة في إعداد الميزانية لقوات الشرطة ▪ التنسيق مع المانحين الآخرين ▪ شراء المعدات ▪ تصميم مخافر شرطة وبناؤها ▪ إعداد وتنفيذ تدريب في مجال إدارة المشاريع ▪ إعداد وتنفيذ دورة لتدريب المدربين ▪ إعداد دورة دراسية للشؤون الجنسانية ▪ وضع برنامج لصيانة المرافق والمعدات ▪ وضع سياسة للتجنيد ومعايير لاختيار المجندين ومجموعة أدوات لتدريب المرشحين ▪ وضع وتعزيز نظام أساسي عملي للمرتبات والموارد البشرية ▪ كفالة استدامة النظم الإدارية ▪ تجهيز مقر الشرطة بالحواسيب ▪ وضع وتنفيذ أنظمة داخلية فعالة ▪ إنشاء مركز للاتصالات اللاسلكية ▪ وضع سياسات وآليات لفرز المجندين ▪ تحسين إدارة البيانات(أي إحصاءات الجريمة) ▪ تجديد مخافر الشرطة ومرافقها الأخرى ▪ استعراض مقررات مواد التدريس ودورات التدريب	▪ إجراء تحليل للاحتياجات ومناقشتها والموافقة عليها ▪ تقديم المساعدة للمشاورات العامة المتعلقة بأعمال الشرطة ▪ تنسيق الأنشطة المتعلقة بتحقيق تكامل قطاع العدالة والسجون ▪ إجراء دراسة استقصائية للوقوف على تصورات المجتمعات المحلية ▪ التنسيق مع المانحين الآخرين ▪ إعداد وتنفيذ تدريب في مجال إدارة المشاريع ▪ إعداد دورة دراسية للشؤون الجنسانية ▪ تقديم الدعم لوضع نموذج لأعمال الشرطة على الصعيد المحلي ▪ تقديم المساعدة في صياغة سياسات بشأن استخدام القوة ▪ استعراض مدى التقيد بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان ▪ استعراض التشريعات والسياسات المتصلة بدور الشرطة وسلطاتها وإجراءاتها ▪ تقديم الدعم لإصلاحات الشرطة ▪ تقديم الدعم لعملية استعراض إصلاح قانون الشرطة ▪ تقديم الدعم لإجراء حوار بشأن السياسات المتعلقة بأعمال الشرطة ولصياغتها ▪ تقديم الدعم لمشاركة الشرطة في خطط التنمية الوطنية ▪ دعم إدماج الشرطة في عمليات الميزانية الوطنية ▪ تحديد جميع العاملين في مجال الخفارة الشرطية في البلد ▪ دعم إقامة روابط بين الشرطة وآليات العدالة التقليدية ▪ الإبلاغ عن التقدم المحرز	▪ إجراء تحليل للاحتياجات ومناقشتها والموافقة عليها ▪ التنسيق مع المانحين الآخرين ▪ وضع وتنفيذ مدونة لقواعد السلوك في التدريب ▪ إعداد وتنفيذ تدريب في مجال إدارة المشاريع ▪ إعداد دورة دراسية للشؤون الجنسانية ▪ تحسين الهيكل التنظيمي ▪ تحسين ثقافة الخدمات التنفيذية العليا وممارساتها ▪ تعزيز مدونة الشرطة المتعلقة بالأخلاق والقيم ▪ تعزيز الآليات الداخلية للحكم ومكافحة الفساد ▪ دعم المساءلة أمام سلطة إشراف خارجية ▪ الإبلاغ عن التقدم المحرز	▪ مساعدة قوة الشرطة على العمل مع حكومتها والوكالات الأخرى ذات الصلة ▪ إجراء تحليل للاحتياجات ومناقشتها والموافقة عليها ▪ التنسيق مع المانحين الآخرين ▪ إعداد وتنفيذ تدريب في مجال إدارة المشاريع ▪ إعداد دورة دراسية للشؤون الجنسانية ▪ دعم الاتصال بالمبادرات الإقليمية ▪ دعم إقامة شراكات مع المنظمات غير الحكومية ▪ وضع بروتوكولات وإجراءات لتعزيز دعم الضحايا وإحالاتهم إلى الجهات المعنية ▪ وضع برامج لتوعية المجتمعات المحلية ▪ تقديم الدعم إلى الوكالات الحكومية الأخرى (الجمارك والهجرة والحجر الصحي ومصائد الأسماك والهيئات البحرية، وما إلى ذلك) ▪ تقديم الدعم إلى الآليات المجتمعية لمنع الجريمة ومواجهتها ▪ تقديم الدعم للشرطة المحلية للعمل مع المجموعات النسائية ▪ تقديم الدعم للشرطة المحلية للعمل مع الكنائس ▪ دعم إدماج الشرطة في عمليات الميزانية الوطنية ▪ تحديد جميع العاملين في مجال الخفارة الشرطية في البلد ▪ دعم إقامة روابط بين الشرطة وآليات العدالة التقليدية ▪ تعزيز إدراج مسائل السلامة المجتمعية في عمليات التخطيط على مستوى البلديات ▪ الإبلاغ عن التقدم المحرز

بناء القدرات وتنميتها: المهام			
الخدمات الشرطية	الخدمات التمكينية	وضع السياسات بشأن أعمال الشرطة	المساءلة/الإدارة	مشاركة أصحاب المصلحة
▪ دعم الآليات المجتمعية لمنع الجريمة والتصدي لها ▪ دعم الوحدة المعنية بالعنف المنزلي ▪ تقديم الدعم لزيادة فعالية التصدي للعنف القائم على الجنس والعنف الجنساني ▪ دعم أمن الحدود ▪ دعم القدرات المعنية بالنظام العام ▪ دعم دور الشرطة في مكافحة الفساد ▪ تعزيز إدراج مسائل السلامة المجتمعية في عمليات التخطيط على مستوى البلديات ▪ الإبلاغ عن التقدم المحرز	ورفع مستواها ▪ استعراض المتطلبات من الأصول ▪ دعم إدماج الشرطة في عمليات الميزانية الوطنية ▪ الإبلاغ عن التقدم المحرز			